الضَّرورة في كتاب (أوضح المسالك) لابن هشامٍ النَّحويِّ
مواردها ومسالكها

إعداد

فهيد بن رباح بن فهيد الرَّباح

أستاذ النَّحو والصَّرف المساعد - كليَّة اللغة العربيَّة

جامعة الإمام محمَّد بن سعودٍ الإسلاميَّة.

• **ملخَّص البحث:**

يعالج هذا البحث نسقاً في الكلام هو موارد الضَّرورة الَّتي ساقها ابن هشام الأنصاريُّ (ت: ٧٦١هـ) وسماً على شواهد وحجج، أوردها في كتابه الشَّهير (أوضح المسالك) الَّذي فكَّ به مغلقات ألفيَّة ابن مالكٍ، وأوضح به مقاصدها، وأظهر خباياها. وهو يعالج مسالك الاحتجاج بها ولها.

وعند محص النَّظر في تلك الموارد الَّتي جاءت فيها الضَّرورة، والمسَاقات الَّتي سيقت لها، وبعد تقرِّيها يستبين لدى النَّاظر أنَّ ابن هشام اختلفت قصوده في إيراد (الضَّرورة) كلمةً ومصطلحاً، من الاحتكام إليها أو الاعتذار بها؛ فكان حيناً يحكم بها مرتكناً على المسموع، وآخر يحكم لها على المسموع، بل ويقعِّد لها بالمسموع.

وَنَزَعَ البحث مبيناً الفرق بين الأمرين من الحُكم لها والحُكم بها، فأحدهما هو اعتمادها وجهاً تستجلب له سَورة الشَّاهد، والآخر اعتبارها مخرجاً يستدفع به تأوُّد الشَّاهد.

الكلمات المفتاحية: الضرورة - ابن هشام - أوضح المسالك - النحو.

*****

المقدِّمة

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على مَن لا نبيَّ بعده، وبعد ..

إنَّ العرب العرباء أمَّة جبَّارة ولغتها لغة جبَّارة، هم أشدَّاء صالوا هجير جزيرتهم وصقيعها قرارةً وحرارة، ولغتهم عظيمة حملت أجلَّ كتاب ولسِنَ بها أشرف نبيٍّ، وإنَّ المقعَّدة عليه القواعد هو منثور كلامهم ومنظومهم، وإنَّ أهل العربيَّة وأئمتها تتبَّعوا واستقروا كلام العرب تلقِّياً وتقعيداً، وقد حدَّدوا الحدود ووضعوا القيود زماناً ومكاناً، ممَّن تُؤخذ وتُتلقَّى عنهم هذه اللغة الشَّريفة، لتقعَّد القواعد وَفْقَهُ، وتستنبط منه الأحكام، فقد صنعوا لذلك الحدَّ الزَّمانيَّ، والإطار المكانيَّ لمنازل القبائل، وتنبَّهوا للقبائل نفسِها المأخوذ عنها، وكان صمادهم وعمادهم الاطِّراد، فالكثير المطَّرد والوارد الفاشي في لسانهم هو المعتمد في الضَّبط والتَّقعيد.

غير أنَّه جاء فيما وَرَدَ من كلام هؤلاء الفصحاء المسموع منهم والمرويِّ عنهم ما كان خارجاً عمَّا اطَّرد عليه لسانهم، وليس للمتأخِّر المتعلِّم أن يحجِّر على العربيِّ الصَّريح الفصيح، فكان أن صنع هؤلاء العلماء فيما جاء من السَّماع مخالفاً للمطَّرد أن جعلوه ممَّا يسمع ويستفصح، ولا يقاس عليه ويستصلح، ولذا تجد أيُّها الفطن من ملاحن قولهم عبارة: (غير مقيس/ لا ينقاس)، ويحكمون غالباً على ما جاء منه في النَّثر بالشُّذوذ، وما جاء منه بتلك السِّمة في الشِّعر بالضَّرورة؛ فالشِّعر محلَّة اضطرار لا منزلة اختيار.

ولقد عُنيتُ بالنَّظر في تطبيقاتِ أصول النَّحو في كُتُب النَّحويِّين، ومن هذا المشرع الاعتناء بمصطلحَي الشُّذوذ والضَّرورة وهما يردان في كُتُب النَّحويِّين، ومن كتب النَّحو الذَّائعة والشَّهيرة في الأعصر الأخيرة كُتُب ابن هشام ومصنَّفاته النَّحويَّة، ولـمَّا أن قرأتُ كتابه على ألفيَّة ابن مالك (أوضح المسالك) في فحوى هذه المسألة ومحواها، وجدتُه أوردهما في كتابه هذا، ولم ترد الضَّرورة عنده على نسقٍ واحدٍ على ما اشتهر في استعمالها.

وسار ابن هشام في كتابه هذا بإيراد الشُّذوذ وحَكَمَ به على ما هو معتادٌ في الأصول غالباً في جانب النَّثر، على أنَّه خالف في بعضٍ من ذلك، فحَكَمَ على بعض

ما لا يستحقُّ الشُّذوذ بالشُّذوذ، وقد جمَّعت مادَّةً من ذلك فاجتمعت لديَّ، وكنتُ أنتوي أن يكونا معاً الضَّرورة والشُّذوذ في هذا البحث فلمَّا كَثُرَ ذلك انفردا وانفصلا، فكلُّ واحدٍ منهما ارتأيت أن ينهض ببحثٍ وحده، وأنَّ موارد الضَّرورة ومسالكها في كتاب ابن هشام هذا كافية للنُّهوض وحدها، فأنهضته بها، وأمَّا الشُّذوذ فعساني أن أنشره لاحقاً ليكون توءَماً ورديفاً وتتميماً لهذا البحث.

فالحكمان الشُّذوذ والضرورة يتواردان لما لا ينقاس شعراً ونثراً ممَّا جاء مخالفاً لمطَّرد الكلام صيغاً وتراكيب وإعراباً، فلمَّا رأيتُهما في كتاب ابن هشام واردين في غير مواردهما مرَّاتٍ عديدة، عزمت على تتبُّع ذلك في كتابه هذا، فاجتمعَ عندي منها ما صنع هذا البحث، وازدادت الضَّرورة على الشُّذوذ رتبةً في اختلاف مسالكها عند ابن هشام، فكان ممَّا وقع في كتابه (أوضح المسالك) أن حَكَمَ لها، وجعلها أصلاً ينقاس ويعتمَد، مع أنَّ الوجه مخالفٌ، والحُكم شاذٌّ، والشَّاهد ضرورة، وبطن البحث ومبحثه الأوَّل شواهد هذا.

ومدار الإشكال بل مثار الاستشكال عند ابن هشام هنا هو مزاوجته بإيراد المصطلح بدلالتَيه، فهو قد اجتال بينهما فكأنَّه يعتمده أصلاً، وفي الوقت نفسه يجده مخرجاً وعذراً، فالأمر بدا دائراً بين التَّنظير العقليِّ وَوَهَجِهِ، وبين التَّطبيق الفعليِّ واستبقاء أثره.

وهذا أمر غريبٌ في التَّعامل مع الضَّرورة على أنَّ الكلام على الضَّرورة والمراد بها أمر مختلف فيه ما بين رأي الجمهور أنَّه ما جاء في الشَّعر مطلقاً، ورأي أخذ به ابن مالك ونصره؛ فاشتهر عنه أنَّه ما لا مندوحة للشَّاعر عنه، وابن هشام آخذٌ بقول الجمهور، والخلاف في دلالتها مشهور، وقد دُرس ونوقش قديماً قِدَم الخلاف وحديثاً.

وأمر الحديث عن الضَّرورة ليس خفيّاً لأشرع في طرز بيانه أو أكرع في حوض تبيانه، باستنطاق قالة السَّالفين عنها وكلمة اللاحقين فيها، ولن تتأوَّد غصونها بهذا البحث ثمراً نضيجاً، ولا لتتوارد فوايده على موائدها جنىً طريّاً؛ إذ ليس هو من الفرادة والعِزَّة ليكلب الجهد في محصه وفحصه، فأمر الضَّرورة مشترع، وهو ظاهر

مندرج، وخبرها شارع وإن انعرج، وكلٌّ متخصِّص في النَّحو آخذ من صُيَّابة أمرها خبراً، وبعلم الخُلف فيها أثراً، وإنَّما خباسة ذلك ما اعتلق به ابن هشام في حكم الاستضرار الشِّعريِّ، وما اجترحه من أحكام للضَّرورة تباعاً للنَّاظم، وقفل عنها ارتياضاً لقولة الجمهور، وناور بينهما في رديفاتٍ من الأبيات حَكَماً بين بها ولها.

ولمَّا أن غرَّب بي هذا الأمر أفردتُه، واستقريت موارده عنده في كتابه (أوضح المسالك) كرَّة أخرى، ورأيت أن أجمعها جمعاً يستطلق مقيَّدها ويستنطق مكتَّمها، فكان ذاك، فها أنا ذا أُقيم عليها بحثاً أنتضح فيه مقاصدها، وأفتتح به مواردها، وأكشف به حقيقية مواقعها، وأتلمَّس علاً لابن هشام في صنيعه ذلك لأتلبَّسها دريئة عنه، وحجاجاً دونه؛ لأنَّه مستدفع عنه الظِّنَّة به من الجهالة فكان هذا البحث؛ وإن كان من الاعتذار لابن هشام أنَّ ابن مالكٍ قد أنهج له هذا المسلك، فيستدفع هذا بأنَّ ابن هشام ليس صدىً له.

وقد كان الأستاذ الجليل أ.د. سعود بن عبدالعزيز الخنين قد نَزَعَ في نظرٍ له في كتاب (أوضح المسالك) منزعاً عالج به المشكلات في كتاب ابن هشام في بحثٍ نشره[1] دقيق المسلك ذي غورٍ، راجع فيه المبنى والمعنى في الكتاب على ضوء ما قاله شرَّاح الكتاب ومحشُّوه، وما أفصحته مخطوطاته، لكنِّي لم أجده -على تفرُّسِه وتمرُّسه وسبره- وَقَفَ عند موارد الضَّرورة وتقعيد ابن هشام لها، فلا عتب عليه ولا ملامة فليس هذا من منسلك بحثه. وانتاشه عَرَضاً لا قصداً الفاضل أ.د. عبدالعزيز بن أحمد البجاديِّ في بحث منشور[2]، وكان صُبابة ما فيه عن الضَّرورة مبنيّاً على قوله: «**وإنَّما بحثُنا في منهجه في (أوضح المسالك) هل هو مطَّرد؟**»[3]، وكان ذلك منه في الفصل الرَّابع من بحثه الَّذي عنوانه: (**اختلاف موقفه في تفسيرً الضرورة**)، وقد جعل

(١) مشكلات (أوضح المسالك) بين ابن هشام وشرَّاحه، مجلَّة العلوم العربيَّة/ جامعة الإمام محمَّد بن سعودٍ الإسلاميَّة، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة/ الرِّيَّاض، العدد (٣٠)، المحرَّم: ١٤٣٠هـ.

(٢) ملامح اضطرابٍ في (أوضح المسالك)، مجلَّة العلوم العربيَّة والإنسانيَّة/ جامعة القصيم، المملكة العربيَّة السُّعوديَّة/ القصيم، المجلَّد (٣)، العدد (٢)، رجب: ١٤٣١هـ.

(٣) ملامح اضطراب في أوضح المسالك: ٢٣١.

الأصل عند ابن هشام أنَّ ما خالف القواعد لاضطرار شعرٍ يوصف عنده بالضَّرورة، ويوصف بالشُّذوذ إن كان في نثرٍ أو في شعرٍ لغير اضطرار[1]، ثُمَّ راح ينقِّب في التزام ابن هشام في ذلك، وقد حاكمه إلى أصلين أنَّ ما كان ضرورة لا يؤوَّل، وأنَّ ما أوِّل لا يمتنع القياس عليه، فكلامه فيه في جزئيَّةٍ ممَّا أنا فيه، وفصله هذا جزء من بحثه، فهو واحد من ستَّة فصولٍ هي قَوام بحثه.

أمَّا أ.د. محمَّد حسن عثمان فكتابه (**الضَّرورة والشُّذوذ في شواهد (أوضح المسالك) لابن هشام**) كتاب قيِّم، وفي ذات الموضوع غير أنَّه لم يتيسَّر لي الوقوف عليه لأنظر في معالجاته للموضوع، وطرائق طرحه، ولقد أُعلمتُ بهذا الكتاب بعد انتهائي من بحثي في المسألة[2].

هذا هو عريضة حديث البحث، وقد بيَّنتُ فيها ما بيَّنت، ثُمَّ إنِّي قد بنيتُ بحثي هذا على خطَّة نُتجت من مادَّته مكوَّنة من مقدِّمة، وتمهيدٍ فخمسة مباحث، ثُمَّ خاتمة، وثبتٍ للمصادر والمراجع، ومخطَّطُها هو الآتي:

المقدِّمة: (فيها بواعث البحث، ودوافعه، ومقاصده، وشيءٌ من حديثه).

التَّمهيد: (فيه كلام موجز عن النَّحويِّ ابن هشامٍ، وكتابه، والضَّرورة).

المبحث الأوَّل: اعتماد الضَّرورة وجهاً وأصلاً.

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: ما كان صريحاً في التَّقعيد.

المطلب الثَّاني: ما كان غير صريح في التَّقعيد.

---

(١) انظر: ملامح اضطراب في أوضح المسالك: ٢٣٣.

(٢) أقول موضِّحاً: طبع هذا الكتاب عام (١٤١٤هـ)، وطبعته قد تكون طبعة نادرة نفدت ولم يطبع بعدُ، وقد حَرَصتُ على الوقوف عليه أشدَّ الحرص غير أنَّه لم يتيسَّر ذلك لي، فقلتُ لـمَّا أن لم أقف عليه لعلَّ ذلك يكون مسوِّغاً أن أورد على هذا المورد قولي وأن أظهره، فإن وجدتُ الكتاب فعسى أن يكون في ذلك زيادة فضل للنَّظر في اتِّفاق الرَّأيين أو اختلافهما في عقد النَّظر لما أورده ابن هشام في أمر الضَّرورة، وفي معالجة أمر هذه القضيَّة، على أنَّ أ.د. محمَّد حسن عثمان له قصب السَّبق وفضل الرِّيادة، وله منفتق الحديث في هذا الأمر.

المبحث الثَّاني: اعتبار الضَّرورة مخرجاً وعذراً. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: ما كانت مخرجاً عنده.

المطلب الثَّاني: ما كانت مخرجاً عند غيره.

المطلب الثَّالث: ما كانت مخرجاً عنده مع غيرها.

المبحث الثَّالث: اعتبار الضَّرورة مخرجاً مع التَّليين.

المبحث الرَّابع: اعتبار الضَّرورة مخرجاً مع التَّقوية.

المبحث الخامس: ما كان مستحقّاً للضَّرورة، ولم يحكم عليه بها. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: ما كان مستحقّاً لها، وتكلَّف في تخريجه على غيرها.

المطلب الثَّاني: ما كان مستحقّاً لها، وحكم عليه بالنُّدرة.

المطلب الثَّالث: ما كان مستحقّاً لها، وحكم عليه بالشُّذوذ.

الخاتمة: (وفيها أبرز النَّتائج والحصائل).

ثبت المصادر والمراجع.

وأحسب بهذا أنِّي وضَّحت ما أدار به ابن هشام الأنصاريُّ القول في الضَّرورة من استعمالٍ في كتابه (**أوضح المسالك إلى ألفيَّة ابن مَالكٍ**)، وكيف حكم لها وبها على النُّصوص الشِّعريَّة، ومسالك الحكم فيها، وأنواع الأحكام اعتماداً واعتباراً تأصيلاً بها أو تخريجاً عليها.

وإخال أنِّي قد كشفتُ وأوضحتُ بهذا ما استجهل فاستجمل في مطاوي كتابه من منثور أحكامها والاحتكام إليها، فأرجو أن يكون قد استبان بهذا البحث ولاح.

*****

التَّمهيد:

لـمَّا أن كان موضوع هذا البحث يدور على ثلاثة: ضرورة، وعالم، وكتاب؛ فقد جعلتُ مهاداً له بتطريف الحديث موجزاً عن هؤلاء الثَّلاثة: النَّحويِّ ابن هشام الأنصاريِّ، وشرحه على الألفيَّة ذاك كتابه المسمَّى (أوضح المسالك)، ومسألة الضَّرورة الشِّعريَّة.

أمَّا ابن هشام فهو عبدالله جمال الدِّين بن يوسف الأنصاريُّ النَّحويُّ (ت: ٧٦١هـ)[١] عالم مصر ونحويُّها في القرن الثَّامن الهجريِّ بلا منازعٍ، وقد أخذ من علماء عصره ومصره ولم يترحَّل عنها لطلب العلم.

قال عنه المحقِّق القدير محقِّق كتبه ومخرجها أبو رجاء الشَّيخ محيي الدِّين عبدالحميد[٢]:«هو الإمام الَّذي فاق أقرانه، وشأى مَن تقدَّمه، وأعيا مَن يأتي بعده، الَّذي لا يشقُّ له غباره في سعة الاطِّلاع وحسن العبارة وجمال التَّعليل، الصَّالح الوَرِع أبو محمَّد عبدالله جمال الدِّين يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاريُّ المصريُّ»[٣].

وقد عدَّد له من المصنَّفات الكثيرة ما بين ذات مجلَّداتٍ، وكتب كِبار ورسائل صِغار ومسائل منثورة[٤]، وكان للشَّيخ محيي الدِّين على كتاب ابن هشامٍ (أوضح المسالك) ثلاثة شروح: وجيز أصغرها، ووسيط وبسيط وهو أطولها.

---

(١) انظر في ترجمته: أعيان العصر للصَّفديِّ: ٣/ ٥-٦ التَّرجمة (٩١١)، والدُّرر الكامنة لابن حجر: ٢/ ٣٠٨- ٣١٠، وبغية الوعاة للسُّيوطيِّ: ٢/ ٦١-٦٢ التَّرجمة (١٤٥٧)، وشذرات الذَّهب لابن العماد: ٨/ ٣٢٩، وأيضاً: ابن هشام الأنصاريُّ آثاره ومذهبه النَّحويِّ؛ د. عليّ فودة نيل، وابن هشامٍ وأثره في النَّحو العربيِّ؛ د. يوسف عبدالرَّحمن الضَّبع.

(٢) هو العلاَّمة: محمَّد محيي الدِّين بن عبدالحميد بن إبراهيم المنذريُّ (١٣١٨هـ- ١٣٩٢هـ). انظر ترجمته في: المجمعيُّون في ٧٥ عاماً: ٧٧٧- ٧٧٩، ومجلَّة مجمع اللغة العربيَّة: ٣٢/ ١٨٣- ١٩٢، ومقدمة شرح شذور الذَّهب لابن هشام بتحقيقه: ١٥-٣١.

(٣) أوضح المسالك لابن هشام (المقدِّمة): ١/ ٧.

(٤) انظر: أوضح المسالك لابنِ هشام (المقدِّمة): ١/ ٨-١٠، وانظر أيضاً: ابن هشامٍ الأنصاريُّ آثاره ومذهبه النَّحويُّ؛ د. عليّ فودة نيل: البابُ الأوَّل: آثار ابن هشامٍ.

والشَّيخ أبو رجاء له عناية بكتب التُّراث اللغويَّة والشَّرعيَّة[1]، وهو من أوائل مَن اعتنى بمكتبة ابن هشام النَّحويَّة طباعةً وتحقيقاً وتخريجاً ونشراً وتحشيةً من تحرير حكم وتدقيق عبارة وضبط كَلِم، خصوصاً ما يعتني به طالب العلم ممَّا تقرِّره الجامعات الحديثة والمعاهد العلميَّة على طلاَّبها، بل قلَّما تجد في هذه الأعصار من شتَّى الأمصار من دارسي علوم العربيَّة مَن لم يتتلمذ لكتب حقَّقها ودقَّقها أو ألَّفها وصنَّفها الشَّيخ محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد (ت: ١٣٩٢هـ) فرحمة الله على الجميع، وإن كان قد علا سهم ابن هشام بشرحه لألفيَّة ابن مالك، فقد طار اسمه بظهور كتابه (مغني اللبيب عن كُتُب الأعاريب).

ولقد لقي كتابه (**أوضح المسالك إلى ألفيَّة ابن مالك**) قبولاً حسناً، ومكاناً فسيحاً عند العلماء الخالفين له، يقول الشَّيخ خالد الأزهريُّ عن كتابه هو: «في غاية حسن الموقع عند جميع الإخوان، لم يأت أحدٌ بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله، ولم يوضع في ترتيب مثله، ولم يبرز للوجود في هذا شكله»[2].

وكتابه هذا يعدُّ شرحاً مختصراً، بل هو فكٌّ للألفيَّة أو هو نثر للنَّظم، وإن كان في بعض المواضع استطرد قليلاً أو كثيراً، وخالف في بعض ترتيبه ترتيب الألفيَّة، وهو يكثر فيه من الشَّواهد من الآيات القرآنيَّة، والأبيات الشِّعريَّة.

وقولي إنَّ تصنيف كتاب أوضح المسالك هو من جملة ما يكون نثراً للنَّظم، ذلك أنَّ ابن هشام كان يترسَّم ألفاظ الألفيَّة في كتابه هذا؛ وهذا أمارةٌ على نثر النَّظم، فمثلاً لـمَّا قال النَّاظم: «والنِّدا و(ال)»[3] قال ابن هشام: «**الرَّابعة (ال) غير الموصولة**»[4]، ولـمَّا كان منفرداً غير متابعٍ أخذ بالمصطلح الآخر فقال: «**لأنَّ عائد الألف واللام لا يُحذف**»[5].

(١) انظر: شرح شذور الذَّهب لابن هشام (المقدمة): ٢٨- ٣٠.
(٢) التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ١/ ٨٥.
(٣) ألفيَّة ابن مالك (العيونيُّ): ٧٠، البيت المزدوج (١٠).
(٤) أوضح المسالك: ١/ ١٤، ٢٠.
(٥) أوضح المسالك: ٤/ ٢١٨.

وكذلك لـمَّا قال النَّاظم في نظمه عن علامات الفعل: «فعل ينجلي»[1]، ترسَّم ذلك اللفظ ابن هشام فقال في نثره للبيت وبيانه العلامة: «**فصلٌ: ينجلي الفعل بأربع علامات**»[2].

ومنه ما قال النَّاظم: «وماضي الأفعال بالتَّا مز»[3]، قال ابن هشام: «**الثَّاني: الماضي ويتميَّز بقبول تاء الفاعل**»[4]، وهكذا دواليك.

ولكتاب ابن هشام هذا حواشٍ ليست بالقليلة وقد اعتُني بشواهده كذلك، وذكر إحصاءها وحصرها د. عليّ فودة نيل في كتابه عن ابن هشام[5]، ولعلَّ من آخر الحواشي عليه حاشية الشَّيخ: محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد، وكذلك للكتاب شروح أجلُّها شرح الشَّيخ خالد الأزهريِّ المسمَّى (التَّصريح بمضمون التَّوضيح)، وهو شرح مَزْج، مَزَجَ فيه كلامه بكلامه، وأمَّا اختصاره وتهذيبه فمن ذلك ما صَنَعه الأستاذان: محمَّد سالم عليّ وأحمد مصطفى المراغيُّ وسمَّياه (تهذيب التَّوضيح).

وأجدني لا أوافق المحقَّق الأستاذ: صالح سهيل حمُّودة في مقدِّمة تحقيقه لكتاب ابن هشام عندما قال: «لم يذكر ابن هشام أبيات الألفيَّة إلَّا نادراً لذلك لم يعمد إلى حلِّ ألفاظها، بل شرح ما تعطيه من المعنى والمفهوم»[6]، بل الصَّحيح أنَّه لم يذكر الأبيات؛ لأنَّ ما كَتَبَهُ هو نثرٌ لأبيات الألفيَّة كما أسلفتُ حديثاً عن ذلك، ولو كان شرحاً لها لذكرها، ودليل نثره إيَّاها ترسُّم ألفاظها.

وممَّا وَرَدَ عند ابن هشام في كتابه هذا من الأدلَّة النَّقليَّة الأبياتُ الشِّعريَّة فقد جاءت شواهد على عديدٍ من الأحكام، وهي موزَّعة ما بين ما هو صريح

(١) ألفيَّة ابن مالك (العيونيُّ): ٧٠، البيت المزدوج (١١).
(٢) أوضح المسالك: ١/ ٢٢.
(٣) ألفيَّة ابن مالك (العيونيُّ): ٧١، البيت المزدوج (١٣).
(٤) أوضح المسالك: ١/ ٢٧.
(٥) انظر: ابن هشام الأنصاريُّ آثاره ومذهبه النَّحويُّ: ٦١- ٧٣.
(٦) أوضح المسالكّ لابن هشام (حمُّودة): ٢٠.

البيان في الاستدلال على ما هو مورَد له، وبين ما يكون بالتَّأويل دليلاً، وحيناً يكون بالتَّأويل استدفاعاً للاعتراض بها وخروجاً من المخالفة فيها، وأخريات وردن على خلاف المقتضى والحكم؛ فكان أن صنَّفها ابن هشامٍ أنَّها ضرورة شعريَّة، وشذَّذ بعضها.

غير أنَّ الضَّرورة الشِّعريَّة جاءت عند ابن هشام مزدوجة المأخذ، فهي موردة عنده بين حكم لها وهذا غريبٌ! وبين حكم بها، فهو قد جعل في مورده الأوَّل أنَّ الضرورة أصلٌ يحتكم إليه، وهذا خلاف ما هي عليه، فهي مخرج ومندوحة كيما لا يحكم على النَّصِّ والسَّماع باللحن، ومخالفة لغة العرب، فكان هذا البحث لتجلية أمر هذا الأمر عند ابن هشامٍ في كتابه (أوضح المسالك)، وبيان طرائق موارده عنده، ومسالك حكمه به.

وقد وقع خلاف في معنى الضَّرورة وماهيَّتها بين الجمهور وما فهمه ابن مالكٍ (ت: ٦٧٢هـ)، والأمر دائر بين ما لا مندوحة للشَّاعر عنه بحيث لا يمكن للشَّاعر أن يأتي بعبارة أخرى تسدُّ مسدَّ ما وقعت به المخالفة اضطراراً، وبين أنَّ كلَّ ما جاء في الشِّعر مخالفاً ما عليه مطَّرد الكلام، وسبيله المخالفة والرَّدُّ والرَّفض لولا أنَّه في الشِّعر.

والفهم الأوَّل ينمَى للمازنيِّ[1]، وهو صُنع المبرَّد إذا يروي ما فيه مخالفة برواية أخرى[2]، قال المبرَّد عن (ليتي): «فأمَّا (ليتي) فلا يجوز حذف النُّون منها إلَّا أن يضطر شاعر فيحذفها؛ لأنَّ الضَّرورة تردُّ الأشياء إلى أصولها، والأصل الياء وحدها»[3]، وأخذ بهذا الفهم ابن مالكٍ ونسبه لسيبويه[4] وكلام الإمام ظاهره مع ابن مالكٍ، وردَّ عليه هذا الفهم أبو حيَّان وغيره من

(١) انظر: الخصائص: ٣/ ٣٠٣.
(٢) انظر: ضرورة الشِّعر للسِّيرافيِّ: ٧٨، ٨٦، ١٢٢، ١٤١، ٢٠١.
(٣) المقتضب: ١/ ٢٥٠.
(٤) انظر: شرح التَّسهيل: ١/ ٢٠٢، ٢/ ٢٧٦، وشرح الكافية الشَّافية: ١/ ٣٠٠.

متأخري النَّحويِّين[1]، وعند النَّظر يجد النَّاظر أنَّ ابن مالكٍ نفسه في تصريفه قال: «فصلٌ: من مواضع حذف الهمزة: المفعول كقولك: أكرم يكرم فهو مكرِم ومكرَم، والأصل: أن يقال: يؤكرم ومؤكرِم ومؤكرَم ...، ولم يستعمل الأصل إلَّا في الضرورة كقول الشَّاعر:

فإنَّه أهل لأن يؤكرما»[2]

وعلى شاهر مذهب ابن مالكٍ يمكن أن يقال: إنَّ الشَّاعر يمكنه أن يقول: لأن يكرَّما، ويزول به الإشكال وحينئذٍ فلا اضطرار، ويفهم من هذا أنَّ ابن مالكٍ أراد بالضَّرورة هنا ما يفهمه الجمهور؛ أي: ما جاء مخالفاً في الشَّعر.

والفهم الآخر هو فهم الجمهور[3]، وهو الَّذي عليه العمل عند النَّحويِّين الخالفين لابن مالكٍ والسَّابقين له، وإلى يوم النَّاس هذا، فالضَّرورة هي ما وقع في الشِّعر سواء أكان للشَّاعر عنه مندوحة أم لا؟ ولم يشارطوا في الضَّرورة أن يضطرَّ الشَّاعر إلى ذلك في شعره، بل جوَّزوا له في الشعر ما لم يجز في منثور الكلام؛ لأنَّ الشِّعر موضع قد أُلفت فيه الضَّرائر، ورُكبت فيه المخالفات، يذكر أبو حيَّان وهو من المتأخِّرين عن ابن مالك أنَّ النَّحويِّين لا يعنون بالضَّرورة أنَّه لا مندوحة عن النُّطق بهذا اللفظ، وإلَّا لكان لا توجد ضرورة؛ لأنَّه ما من ضرورة إلَّا ويمكن إزالتها، ونظم تركيب آخر غير ذلك التَّركيب، وإنَّما يستعملون ذلك في الشِّعر خاصَّة دون نثر الكلام[4].

(١) انظر: التَّذييل والتَّكميل: لأبي حيَّان:٤/ ٢٣٨، وارتشاف الضَّرب: ٥/ ٢٣٧٧، وتخليص الشَّواهد لابن هشام: ٨٢، والمقاصد الشَّافية للشَّاطبيِّ: ١/ ٤٩٣-٥٠٠، والضَّرائر للألوسيِّ: ٥-٧، وسيبويه والضَّرورة الشعريَّة؛ د. إبراهيم حسن: ٣٠، والضَّرورة الشعريَّة في النَّحو العربيِّ؛ د. محمَّد حماسة عبداللطيف: ١٣٥-١٤٥.

(٢) إيجاز التَّعريف في علم التَّصريف:١٩٤.

(٣) انظر: خزانة الأدب للبغداديِّ: ١/ ٣١، ٣٣، وفيض نشر الانشراح لابن الطَّيِّب الفاسيِّ: ١/ ٣٦٥.

(٤) انظر: التَّذييل والتَّكميل: ٤/ ٢٣٨.

علَّق ابن هشامٍ على كلام ابن مالك على ما أورده على قول الشَّاعر:

إلَّاك ديَّار[1]

قال: «وزعم النَّاظم في شرح التَّسهيل: أنَّ الفصل في البيت ليس بضرورة لتمكُّن الشَّاعر من أن يقول:

أن لا يكون لنا خِلٌّ ولا جارُ

وإذا فتح هذا الباب لم يبقَ في الوجود ضرورة، وإنَّما الضَّرورة عبارة عمَّا أتى في الشِّعر على خلاف ما عليه النَّثر»[2]، هذا على الإجمال هو ما في الضَّرورة من مشهور الآراء في الخلاف في ماهيَّتها ودلالتها، وهما الرَّأيان الرَّئيسان في المسألة.

جاء في المعجم الوسيط قولهم عن الضَّرورة في الشِّعر: إنَّها «الحالة الدَّاعية إلى أن يرتكب فيه ما لا يرتكب في النَّثر»[3]، ولمَّا أن كانت الضَّرورة من الاضطرار، فهي دائرة بين الضَّرر فبابها التَّضييق، ولذا حَسُن ابن مالكٍ بها مأخذاً، وبين إغفال معناها اللغويِّ وجعلها مصطلحاً فحسب، وهذا ما انتحاه وأخذ به جمهور النَّحويِّين؛ لأنَّ الشِّعر ميدان مضايق.

يقول د. عبدالحميد عثمان زرموج: «إذا ما اخترنا قول الأقليَّة كان المصطلح منطبقاً تماماً على مدلوله؛ لأنَّه موافق لمعناه اللغويِّ من جهةٍ ولمعناه الشَّرعيِّ من جهة أخرى، وأمَّا إذا اخترنا قول الجمهور- وهو ما أُرجِّحه لأنَّه يناسب معاني الشِّعر وأغراضه- فعلينا أن نتخلَّى عن هذا المصطلح بهذا اللفظ؛ لأنَّ اللفظ والمعنى متضادان؛ إذ لا يتأتَّى أن يسمَّى الشَّيء ضرورة، ومدلوله مطلق غير مقيَّد كما يرى الجمهور، وأرى أن يستبدل به مصطلح جديد هو الرُّخصة الشِّعريَّة»[4].

(١) هذا جزء من بيت من الشِّعر مجهول القائل، والبيت بتمامه:

وما علينا إذا ما كنتِ جارتنا أن لا يجاورنا إلَّاك ديَّارُ

(٢) تخليص الشَّواهد وتلخيص الفوائد: ٨٢.

(٣) انظر: باب (ضرر). الضَّرورة في الشِّعر: ١/ ٥٣٨، العمود الأوَّل.

(٤) مصطلح الضَّرورة الشِّعريَّة: ١٥٣.

وممَّا يرد عند ابن هشام له ذكر وربَّما انغلق دَرك معناه أو التبس ما سمَّاه بخاصٍّ في الشِّعر، ووجه الانغلاق الضَّرورة وخاصٌّ في الشِّعر سيَّان أم غيران؟

جاء عند ابن هشام في كتابه (أوضح المسالك) عندما ذكر حذف الفاء من جواب (أمَّا) قوله: «**ولا تحذف في غير ذلك إلَّا في ضرورة؛ كقوله:**

فأمَّا القتال لا قتال لديكم»[1]

والضَّرورة في نصِّه هذا المراد بها لغة الشِّعر، وذلك لأنَّه جعل للجواز ظرفاً هو الضَّرورة.

ولعلَّ في التَّعريج على شروحه كشرحه على القطر يوضَّح ذلك فمثلاً جاء في إعمالِ (لا) عَمَلَ (ليس) قوله: «**وأن يكون ذلك في الشِّعر لا في النَّثر**»[2]، وفي الأوضح ذكر قلَّة إعمالها[3] فحسب.

ومنه أيضاً ما ذكره عن إعمال (أنَّ) مخفَّفة وما يشترط في خبرها الفعليِّ المتَّصرف قال في شرح القطر: «**وربَّما جاء في الشِّعر بغير فصلٍ**»[4]، وقال في الأوضح عن الفصل: «**ويندر تركه**»[5].

وقال أيضاً عن (يا أبتي) بالتَّاء مع الياء في شرح القطر: «**وينبغي أن لا تجوز إلَّا في ضرورة الشِّعر**»[6]، وفي الأوضح: «**وسبيل ذلك الشِّعر**»[7].

(١) أوضح المسالك:٤/ ٢١١.
(٢) شرح قطر النَّدى: ١٥٩.
(٣) انظر: أوضح المسالك: ١/ ٢٥٥.
(٤) شرح قطر النَّدى: ١٦٩.
(٥) أوضح المسالك: ١/ ٣٣٣.
(٦) شرح قطر النَّدى: ٢٢٥.
(٧) أوضح المسالك: ٤/ ٣٨.

ومن ذلك قوله عن (كي) في شرح الشُّذور: «**ويمتنع أن تكون مصدريَّة في نحو (جئتك كي أن تكرمني) إذ لا يدخل الحرف المصدريُّ على مثله، ومثل هذا الاستعمال إنَّما يجوز للشَّاعر ... ولا يجوز في النَّثر**»[1].

قلتُ: يندفع كلُّ ما أسَّسه ابن هشام هنا إن كان قَصَدَ ذلك، ومضى عليه المحقِّق في بسطه[2] لو قيل إنَّ (كي) تعليليَّة جارَّة لا مصدريَّة، فحينئذٍ لم نجمع بين حرفَين مصدريَّين، بل هو الوجه إذا اجتمعت (كي) مع (أن)؛ فالأُولى تكون تعليليَّة والأخرى ناصبة مصدريَّة، كما يصنع هو إذا اجتمعت اللام مع (كي)، فيجعل اللام تعليليَّة و(كي) مصدريَّة، وبهذا يزول الإشكال ولا يحتاج إلى ذكر حكمٍ خاصٍّ بالشِّعر.

والصَّواب في ذلك أنَّ الممتنع ليس اجتماع حرفين مصدريَّين كما يوهمه كلام ابن هشام هنا، بل الممتنع هو الجمع بين (كي) و(أن) ظاهرةً؛ لأنَّ كيّاً ممَّا تضمر (أن) بعدها وجوباً فلا تظهر، وظهورها معها خاصٌّ بالشِّعر[3].

وكذلك من أوضح ذلك ما جاء عند ابن هشام في شرح شذوره من قوله: «**ولقد غلا بعضهم فزعم في المضاف للمفعول ثُمَّ يذكر فاعله بعد ذلك أنَّه مختصٌّ بالشِّعر كقول الشَّاعر:**

أفنى تلادي وما جمَّعت من نشبٍ ... قرعُ القواقيزِ أفواهُ الأباريقِ

في مَن روى الأفواه بالرَّفع، ويُرَدُّ على هذا القائل أنَّه رُوي أيضاً بالنَّصب فلا ضرورة في البيت»[4]. يلحظ في هذا النَّصِّ أنَّه جعل ما يختصُّ بالشِّعر قريناً للضَّرورة، ويظهر من هذا الصَّنيع أنَّ الضَّرورة ولغة الشِّعر عنده سيَّان.

(١) شرح شذور الذَّهب: ٣٠٧.

(٢) حيث ذكر المحقِّق: محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد في الحاشية أنواع اجتماع (كي) مع اللام مع (أن)، ومتى تكون تعليليَّة فحسب، ومصدريَّة فحسب، ومتى تكون محتملتها. انظر: أوضح المسالك لابن هشامٍ: ٤/ ١٣٨ حا (١)، وشرح شذور الذَّهب لابن هشام: ٣٠٨ حا (١).

(٣) انظر: أوضح المسالك لابن هشام: ٣/ ١٣٨، وشرح شذور الذَّهب له: ٣١٥.

(٤) شرح شذور الذَّهب: ٣٩٢- ٣٩٣.

وجاء في شرحه على القطر قوله عن بيت شعرٍ[1]: «**وهذا البيت نادرٌ قابل للتَّأويل؛ فلا تُبنَى عليه القاعدة**»[2].

ففي ذلك انبهام أمرِ ذا، واستعجام خبر الضَّرورة مع مورد الشِّعر، وفوق استشكال الخلاف في معنى الضَّرورة مشكلة مواردها عند ابن هشام، وتوظيفه لمصطلحها عنده، ولعلَّ هذا البحث يكون فيه انفهام لهذا الانبهام، وأنَّ الضَّرورة عند ابن هشام لها موارد متعدِّدة ومختلفة، وأنَّ ذلك تجلَّى في كتابه (أوضح المسالك) فاجتمعَ، فخُصَّ ذا البحث به، وما سيرد في طيِّ البحث في مباحثه ما يكشف هذا، ويخبر عنه.

*****

(١) البيت هو قول الشَّاعر:

وما الحرب إلاَّ ما علمتم وذقتمُ ... وما هو عنها بالحديث المرجَّمِ

(٢) شرح قطر النَّدَى: ٢٨٧.

المبحث الأوَّل:
اعتماد الضَّرورة وجهاً وأصلاً

من مستوقفات النَّظر عند ابن هشام في كتابه هذا أنَّ يقعِّد للضَّرورة بجعلها وجهاً يؤصَّل به، وهذا خلافٌ ما عليه معنى الضَّرورة في الدَّرس النَّحويِّ من أنَّها مخرج لما في جاء في الشِّعر مخالفاً ما عليه مطَّرد الكلام.

وابن هشام له ضروب في هذه المسألة فحيناً يكون تأصيله تأصيلاً بيِّناً وصريحاً، وحيناً يكون اعتداده بها مفهوماً، ويزيده بالاستشهاد له والاستدلال عليه اعتداداً، وعلى ذلك جاءت قسمة هذا المبحث، فمنه ما كان صريحاً، والآخر ما كان غير صريح في التَّقعيد والتَّأصيل، وعلى هذا التَّقعيد يكون فعله هذا مجلبةً للدَّور؛ إذ إنَّك تقعِّد للضَّرورة بالضَّرورة وفي هذا إحالة تأصيل، لأنَّه إذا قُعِّد فليس بضرورة، وإلَّا لَزِمَ الدَّور وَوَقَعَ، ووقوع الدَّور محرم في الاستدلال.

وهذا أوان الشُّروع بإيراد ما جاء في كلِّ نوع منهما، وهما مطلبا هذا المبحث.

المطلب الأوَّل: ما كان صريحاً في التَّقعيد:

هو ما جاء من الضَّرورة عند ابن هشام مصرَّحاً به أنَّه أصلٌ، واحتكم إليه وحكم له، ولم يعدُّه مخرجاً من حَرَجِ التَّركيب ومخالفة القياس، بل جعله أصلاً أو قسيماً لغيره، أو قسماً برأسه؛ فكأنَّه يجعل الضَّرورة منقاسةً بتقعيده لها.

وهذه موضع إيراد ما أورده في ذلك.

١- جاء عند ابن هشام في باب المعرفة بالأداة قوله: «فصلٌ: وقد ترد (ال) زائدة؛ أي: غير معرِّفة، وهي إمَّا لازمة ...، وإمَّا عارضة؛ إمَّا خاصَّة بالضَّرورة كقوله:

ولقد نهيتك عن بنات الأوبرِ

وقوله:

صددت وطبت النَّفس يا قيس عن عمرِو»[١]

هنا ابن هشام أصَّلها، وجعلها قسماً قسيماً للَّتي تأتي للمح الأصل، فهو جعل العارضة نوعين؛ نوعاً خاصّاً بالضَّرورة، ونوعاً للمح الأصل، وزاد فوق هذه القسمة أن استشهد له محتجّاً ببيتين من الشِّعر، فهو أصَّله وقعَّد له واستشهد، والأمر لا يعدو أن يكون ضرورة.

وكان القياس في مثل هذا أن يقال بعد أن يعرض أنواع (ال) المقيسة واللازمة واللَّتي للمح الأصل بأن يقول في ختامها: وأمَّا قوله وقوله ويذكر البيتين فضرورة، لا أن يؤصِّل للضَّرورة، ويجعلها قسيماً لغيرها، ويقعِّد لها ويستشهد.

وسار الشَّيخ خالد الأزهريُّ على ما سار عليه ابن هشام ولم يستوقفه ذلك[٢]، ولعلَّ لابن هشامٍ عذراً في ذلك أنَّه مقتدٍ بابن مالكٍ حيث قال في النَّظم:

ولاضطرارٍ كبنات الأوبرِ كذا: وطبت النَّفس يا قيسُ السَّرِي[٣]

وفي قول ابن مالك هذا مفاتشة نحويَّة أصوليَّة بالنَّظر إلى رأي ابن مالكٍ في مصطلح الضَّرورة؛ فكأنَّه بهذا النَّظم يأخذ بقول الجمهور.

(١) أوضح المسالك:١/ ١٦٢-١٦٣.
(٢) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ١/ ٤٩٣-٤٩٤.
(٣) ألفيَّة ابن مالكٍ (العيونيُّ): ٨٥، البيت المزدوج (١٠٨).

٢- لـمَّا عـدَّد ابـن هشـام أقسـام المنـادى وأحكامـه، جـاء في القسـم الرَّابـع قولـه: «**الرَّابـع مـا يجـوز ضمُّـه ونصبـه، وهـو المنـادى المسـتحقُّ للضَّـمِّ إذا اضطـرَّ الشَّـاعر إلى تنوينـه كقولـه:**

سلامُ الله يا مطرٌ عليها[(١)]

وقوله:

أعبداً حلَّ في شعبَى غريباً[(٢)]

واختار الخليل وسيبويه الضَّمَّ، وأبو عمرٍو وعيسى النَّصب»[(٣)].

ههنـا جـاء صريحـاً في جعلـه الـضَّرورة قِسـماً رابعـاً مـن أقسـام المنـادى وأحكامـه، والضَّرائـر ليسـت قسـيمةً فضـلاً عـن أن تكـون قسـماً برأسـه، وهـذا مـن غريـب التَّصنيـف، وعـلى ذلـك إن كان قسـماً بعينـه فـلا يكـون ضرورة، وإذا كان ضرورة فـلا يكـون قسـماً بعينـه، وحقُّـه أن يختتـم البـاب أو الفصـل بالشُّـذوذات والضَّرائـر، فيقـال مثـلاً: وأمَّـا قـول الشَّـاعر: ...، وقـول الآخـر: ... فـضرورة، لا أن تجعـل قسـماً رابعـاً، وتـورد الضَّرائـر شـواهد عليـه وأدلَّـة عـلى هـذا القِسـم المقسـوم.

والمسـالة هنـا تحتـاج إلى مدارسـة أصوليَّـة نحويَّـة بسـطاً وسـبراً خصوصـاً أنَّ فيهـا لأئمَّـة النَّحويِّـين الكبـار آراءً، وعليـه فإمَّـا هـو قسـمٌ وليـس بـضرورةٍ، وإمَّـا هـو ضرورة لا قسـمٌ، وإمَّـا أنَّ مصطلـح الـضَّرورة لـه معنـى آخـر غـير مفهـوم الجمهـور لـه، وإمَّـا أنَّ تسـمِّيته ضرورةً واضطـراراً خطـأٌ.

---

(١) قلتُ: شطره الثَّاني قوله:

وليس عليك يا مطرُ السَّلام

وفي ذلك وجه مقال حيث إنَّ (مطراً) في الصَّدر ليس هو ما في عجز البيت، فمثلاً لو قيل: إنَّ المراد بالأوَّل هو الغيث على منازل أهل المرأة أو على المرأة، وبالثَّاني الرَّجل، وحينئذٍ يكون الإشكال في رفعه وحقُّه النَّصب نكرةً مقصودة، أو هو نكرة مقصودة ونوَّنه وحقُّه عدم التَّنوين.

(٢) قلتُ: لو أُعرب ما بعد (عبداً) نعتاً له لكان شبيهاً بالمضاف، وكان هذا حكمه وحقُّه، وقد ألمع إلى ذلك الشَّيخ محيي الدِّين عند ذكره وجه الاستشهاد في البيت.

(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧.

ومن عجبٍ أنَّ ذلك لم يستوقف الشَّيخ خالداً الأزهريَّ في مزجه التَّوضيح بشرحه، ولا صاحبَ الحاشية[1] عليه. قال العينيُّ: «وقد عدَّه بعضهم من أقسام التَّنوين، وسمَّاه تنوين الاضطرار. قلتُ: مثل هذا ضرورة، فلا يحتاج إلى عدِّه من أقسام التَّنوين»[2].

٣- ممَّا جاء عند ابنِ هشام في هذا ما أورده في مسألة الجمع بين (ال) والنِّداء، وذكر الصُّور الأربع فقال: «**الرَّابعة: ضرورة الشِّعر كقولة:**

عبَّاس يا الملك المتوَّج والَّذي

ولا يجوز ذلك في النَّثر خلافاً للبغداديِّين»[3].

قلتُ: هذا كسابقَيه في أنَّه جعل الضَّرورة من الصُّور الموردة، وبهذا أصَّل لها، وقعَّدها بجعلها صورة رابعة وقسماً بعينه، والمتعيِّن حسَب تقعيده أن يذيَّل بهذا البيت، ويقول مثلاً: وأمَّا قول الشَّاعر: ... فضرورة، فيذيَّل به المسألة، ويحكم عليه بالضَّرورة.

وممَّا يستغرب التَّركيب الإضافيُّ في قوله: «ضرورة الشِّعر» فما معناه وما مراده به؟ أليس الشِّعر هو محلُّ الاضطرار؟ فليس عندنا ضرورة في الشِّعر وضرورة في غير الشِّعر، فالضَّرورة هي ما جاء في الشِّعر، وعليه فما معنى الإضافة هنا أبمعنى (في)، أم اللام، أم (مِن)؟

وابن هشام قد يُعتذر له أنَّه حَكَمَ بأنَّ ذلك لا يجوز في النَّثر، ويفهم منه أنَّه خاصٌّ بالشِّعر، ويكدِّره التَّركيب الإضافي قوله: «**ضرورة الشِّعر**»، فإذا كان من لغة الشِّعر وخاصّاً به، فليس لنا أن نجعل ذلك ضرورة ما دام أنَّه لغة؛ لأنَّنا نجمع آنئذٍ بين الضَّرورة واللغة، وهذان لا يجتمعان، ففي ذلك تناقض.

---

(١) هو ياسين بن زين الدِّين بن أبي بكر بن عُليم الحمصيُّ (ت: ١٠٦١هـ)، يُعرف بـ(ياسين الحمصيِّ العُليميِّ)، له حواشٍ جياد على شروحات المتأخِّرين، ومنها حاشية على شرح الأزهريِّ. [انظر: خلاصة الأثر للمحبِّيِّ: ٤/ ٤٩١، والأعلام للزِّركليِّ: ٨/ ١٣٠]

(٢) المقاصد النَّحويَّة: ١/ ١٧٤.

(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٣١.

ومِمَّا يعتذر له أيضاً أنَّه سلك مسلك النَّاظم، فقد قال في النَّظم:

وباضطرارٍ خُصَّ جمع (يا) و(الْ) إلَّا مع (الله) ومحكِّي الجُمَلْ[1]

وقد عَرَضَ الشَّيخ خالد الأزهريُّ باقتضاب وجهَ إجازة ذلك من قبل المجيزين، وذَكَرَ ردَّ المانعين عليه[2]، دون النَّظر الأصوليِّ فيه باعتبار الضَّرورة أصلاً يؤصَّل عليه ويقعَّد به له؛ فذلك مدخل للدَّور في المسألة. وفيه أيضاً المداخلة السَّابقة في إشكاليَّة مفهوم الضَّرورة عند ابن مالك في ضوء ما جاء في النَّظم، مما هو مشهورٍ عنه في ذلك، والعينيُّ خرَّج إجازة الكوفيِّين أنَّه: ضرورة أو بتقدير (أيُّها) محذوفة[3].

٤- جاء عند ابن هشام في باب التَّرخيم، وقد ذكر ما يجوز ترخيمه من غير المنادي حيث قال: «**فصلٌ: ويجوز ترخيم غير المنادى بثلاثة شروطٍ:**

أحدها: أن يكون ذلك في الضَّرورة.

الثَّاني: أن يصلح الاسم للنِّداء، ... »[4].

ههنا جعل ابن هشام الضَّرورة شرطاً، ولا أدري كيف تكون الضَّرورة شرطاً؟ فالكلام بهذا اللفظ والتَّركيب غير ملتئم، والحُكم أيضاً بهذه الصُّورة غير منطبق ولا منضبطٍ، والشَّرط عند أهل أصول الفقه هو: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم[5].

وهذه المسألة لم تستوقف الشَّيخ خالداً الأزهريَّ، ولا المحشِّي على كتابه. وإن كان من عذرٍ لابن هشامٍ في ذلك فهو متابعته للنَّظم حيث قال النَّاظم:

ولاضطرارٍ رخَّموا دون ندا ما للنِّدا يصلح نحو: أحمدا[6]

(١) ألفيَّة ابن مالكٍ (العيونيُّ): ١٤٠، البيت المزدوج (٥٨٣).
(٢) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ٤/ ٤٤.
(٣) انظر: المقاصد النَّحويَّة: ٤/ ١٧٢٢.
(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٦٤.
(٥) انظر: المهذَّب في علم أصول الفقه المقارن؛ أ.د. عبدالكريم النَّملة: ٤/ ٦٥١.
(٦) ألفيَّة ابن مالكٍ (العيونيُّ): ١٤٥، البيت المزدوج (٦١٩).

غير أنَّ التَّعذير يلين إذا قيل: إنَّ ابن مالكٍ لم يذكر ما ذكره ابن هشام شروطاً لترخيم غير المنادى، ويستقوي أنَّ ابن مالكٍ له رأي مخالفٌ للجمهور في الضَّرورة، وَذَكَرَ أنَّ ذلك للاضطرار، أمَّا ابن هشامٍ فقعَّد للضَّرورة بل جعلها شرطاً.

وفي كلام ابن مالكٍ هذا كسابقَيه مفاتشة نحويَّة أصوليَّة تأصيليَّة، وذلك قوله: «لاضطرار» حيث إنَّه يرى الضَّرورة ممَّا ليس للشَّاعر عنه مندوحة، فكيف أجازه هنا وحكم به؟ فكأنَّه في النَّظم آخذٌ بقول الجمهور[1].

٥- جاء عند ابن هشام في ذكر ما صُرف ممَّا لا ينصرف قوله: «**فصلٌ: يعرض الصَّرف لغير المنصرَف لأحد أربعة أسباب:**

الأوَّل: أن يكون أحد سببيه العلميَّة ثُمَّ ينكَّر ...

الرَّابع: الضَّرورة كقوله:

ويومَ دخلتُ الخدرَ خدر عنيزةٍ

وعن بعضهم: اطِّراد ذلك في لغة»[2].

ابن هشام هنا جعل الضَّرورة سبباً، والقول بالضَّرورة هو مَخْرَج لا سبب، وعذرٌ لا حكمٌ؛ فبه يستدفع الطَّعن بالعربيِّ الفصيح إذا جاء في نظمه ما يخالف مطَّرد الكلام، أمَّا السَّبب فغير ذلك يقول أهل الأصول فيه: إنَّه ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم لذاته[3].

وهذه المسألة أمرَّها الشَّيخ خالد الأزهريُّ، وأسار ركابه مع ابن هشامٍ في تصريحه بمضمون توضيحه[4]، وكذا محشيه أغفلها.

---

(١) قلتُ: هي مفاتشة جديرة بالتَّقرِّي والبحث والسَّبر والمقارنة والمقاربة بين النَّظم ومتونه، وبين شروحه لما شرحه منها؛ ليدرك أبين متونه وشروحه فرق في معنى الضَّرورة؟

(٢) أوضح المسالك: ٤/ ١٢٥.

(٣) انظر: المهذَّب في علم أصول الفقه المقارن؛ أ.د. النَّملة: ١/ ٣٨٩.

(٤) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ٤/ ٢٧٥- ٢٧٦.

٦- جاء عند ابن هشام في باب المقصور والممدود قوله: «مسألة: أجمعوا على جواز قصر الممدودً للضَّرورة كقوله:

لا بدَّ من صنعا وإن طال السَّفر

وقوله:

وأهل الوفا من حادثٍ وقديم»

وأردفه بذكر عكسه واعتبره، ولكن لم يجزه لوقوع الاختلاف فيه غير أنَّه أسقطه بالاختلاف في جوازه؛ فقال: «**واختلفوا في جواز مدِّ المقصور للضَّرورة فأجازه الكوفيُّون ... ومنعه البصريُّون**»[(١)].

ههنا سؤال وارد ومفاتشة قائمة، وهي كيف يقال: يجوز ضرورة؟ والضَّرورة ضرورة؛ أي: اضطرار، اللهمَّ إلَّا إن أراد بالضَّرورة هنا لغة الشِّعر. إذ الجواز يكون للاختيار لا للاضطرار، فهذه من المسائل الَّتي قعَّد فيها للضَّرورة، وبهذا التَّأصيل لها يقع الدَّور إذ كيف يؤصِّل لها بها.

وأمرَّها الشَّيخ خالد الأزهريُّ[(٢)]، واندرج معه المحشِّي ولم يعلِّق بشيءٍ على ذلك.

على أنَّ ابن هشام ترسَّم في هذا قول النَّاظم، وهو في كتابه هذا كما أسلفتُ حديثاً عنه ينثر نظمه، قال في النَّظم:

وقصر ذي المدِّ اضطرارا مجمعُ عليه، والعكس بخلفٍ يقعُ[(٣)]

٧- جاء عند ابن هشامٍ في باب كيفيَّة جمع الاسم جمعَ مؤنَّث سالماً قوله: «وأمَّا قوله:

وحُمِّلت زَفْرات الضُّحا فأطقتُها وما لي بِزَفْرات العشيِّ يدانِ

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٢٦٦.

(٢) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ٤/ ٢٧٥- ٢٧٦.

(٣) ألفيَّة ابن مالكٍ (العيونيُّ): ١٦٢، البيت المزدوج (٧٧٧).

فضرورة حسنة؛ لأنَّ العين قد تُسكَّن للضَّرورة مع الإفراد والتَّذكير، كقوله:

يا عمرُو يا ابن الأكرمِينَ نَسْبا»[1]

ابن هشام هنا حكم على البيت بالضَّرورة، وهذا حكم للضَّرورة معتاد، غير أنَّه اعتلَّ بأنَّ العين قد تسكَّن، وقد قلَّلها بـ(قد)، وجعل ذلك علَّة للضَّرورة بذلك لا بها، وهو بهذا قد قعَّد لها، وليس هذا مهيع الحكم بالضَّرورة ومسلكه.

وأردف على هذا بإيراده التَّنظير من الضَّرورة لهذه الضَّرورة، فجمع بين ضرورتين، من وصف الضَّرورة بالحسن، ثُمَّ التَّنظير لها بالضَّرورة، وعلى هذا يكون وصفه لها بالحسن بهذا التَّنظير فيه نظر.

وقد يُداخل عليه فيما نظَّر به بأنَّ (النَّسْب) بالإسكان هو مصدرٌ للفعل (نَسَبَ يَنْسُب)[2].

وقد سلَّم بقوله الشَّيخ خالد الأزهريُّ[3]، ولم يذكر المحشِّي كذلك شيئاً في ذلك، بل لم يطَّرقها بكلام.

*****

المطلب الثَّاني: ما كان غير صريح في التَّقعيد

يأتي هذا المطَّلب قسيماً للأوَّل بحيث إنَّه اعتبر الضَّرورة وحكم لها، وهو مفهوم بدلالة عرضه وفرضه لا بصريح العبارة، فهو يجعلها أصلاً يحتكم إليه، وما سيأتي هنا غير ما جاء في المطلب الأوَّل، فهو هنا لم يجعلها قسماً بعينه أو قسيماً لغيره غير أنَّه اعتبرها واحتكم إليها، فهو يؤصِّل لقياسها.

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧٣-٢٧٤.
(٢) انظر: القاموس المحيط للفيروزأباديِّ: (ن س ب).
(٣) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ٥/ ٦٠- ٦١.

وموارد هذا المطلب عنده أكثر من موارد المطلب الأوَّل، وإليك ما جاء على هذا المطلب.

١- من ذلك ما أورده وحَكَمَ به ابن هشام في آخر كلامه على الضَّمير في باب النَّكرة والمعرفة حيث قالَ عن النُّون مع ياء المتكلِّم: «**وإن خفضها حرفٌ فإن كان (من) أو (عن) وجبت النُّون إلَّا في الضرورة كقوله:**

أيُّها السَّائل عنهم وعني ... لستُ من قيس ولا قيس مني»[1]

فها هو ابن هشام اعتدَّ بالضَّرورة أصلاً، فلمَّا حكم بالوجوب استثنى الضَّرورة، والمستثنى جزءٌ من المستثنى منه، والضَّرورة ليست أصلاً يحتكم إليه بل مخرج عند انعدام الحيلة بتخريج النَّصِّ المسموع، فلا يُستدرك حكمٌ لها بالاستثناء إلَّا عند مَن يعتدَّ بها أصلاً ويحتكم إليها مرجعاً مقيساً.

٢- من ذلك ما أجازه واستشهد له في أمثلة نصب المضارع بعد (كي) حيث قال في ذلك: «**نحو: جئت كي تكرمني إذا قدَّرت (أن) بعدها بدليل ظهورها في الضَّرورة كقوله:**

لسانك كيما أن تغرَّ وتخدعا»[2]

فهنا ابن هشام استدلَّ على حكم نحويٍّ وقرَّره وارداً بالنَّظر إلى الضَّرورة والاحتكام إليها، فهو معتدٌّ بها.

٣- ومن هذا النَّمط قول ابن هشام: «**وقد تدخل الكاف في الضَّرورة على الضَّمير كقول العجَّاج:**

وأمُّ أوعالٍ كها أو أقربا

(١) أوضح المسالك: ١/ ١٠٩.

(٢) أوضح المسالك: ٣/ ١٢.

وقول الآخر:

كه ولا كهنَّ إلَّا حاظلا»[1]

هذا كسابقه حيث اعتدَّ بالضَّرورة شاهداً على الحكم، وحقُّ الضَّرورة أن يخرَّج ما جاء من الشِّعر عليها لا أن تعتمد حجَّةً وشاهداً.

٤- ومنه أيضاً ما جاء في (أفعل) التَّفضيل وتقدُّم (من) عليه قوله: «**وقد تتقدَّم في غير الاستفهام كقوله:**

فأسماء من تلك الظَّعينة أملح

وهو ضرورة»[2].

فهو هنا قد قعَّده وقلَّله، ثُمَّ حكم بأنَّه ضرورة، ففيه تأصيل وحكم للضَّرورة.

٥- ومنه أيضاً قوله: «**وقد يجمع بينهما[3] في الضَّرورة النَّادرة كقوله:**

أقول يا اللهمَّ يا اللهمَّا»[4]

ابن هشام هنا اعتدَّ به وقلَّله، وإن حكم عليه بالضَّرورة فقد استشهد له، وحقُّ البيت أن يورد ويحكم عليه بالضَّرورة لا أن يعتدَّ به وارداً قليلاً.

٦- ومنه أيضاً ما أورده في قوله: «**ولا يكادون يثبتون الياء والألف إلَّا في الضَّرورة كقوله:**

يا ابن أمِّي ويا شقيِّق نفسي

(١) أوضح المسالك: ٣/ ١٧-١٨.
(٢) أوضح المسالك: ٣/ ٢٦٢.
(٣) المراد الجمع بين (يا) والميم المشدَّدة المعوَّضة منها آخر اسم الجلالة.
(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٣٠.

وقال:

يا ابنة عمَّا لا تلومي واهجعي»[1]

فيه تأصيل وحكم للضَّرورة مع تقليله.

٧- من ذلك قوله أيضاً وفيه لطافةٌ ومفاتشة لغويَّة من ابن هشام: «وأمَّا قوله:

في لجَّةٍ أمسك فلاناً عن فُلِ

فقال ابن مالكٍ: هو فُلُ الخاصُّ بالنِّداء استعمل مجروراً للضَّرورة، والصَّواب أنَّ أصل هذا (فلان)، وأنَّه حُذف منه الألف والنُّون للضَّرورة، كقوله:

درس المنا بمتالع فأبانِ

أي: درس المنازل»[2].

في هذا النَّصِّ ردٌّ من ابن هشام على ابن مالكٍ الحكم عليه بالضَّرورة بأنَّه (فلُ) النِّدائيِّ، وصحَّح له أنَّه (فلان)، وقد أُسقطَ منه الألف والنُّون ضرورة، ثُمَّ نظَّره بضرورة أخرى، فردَّ ضرورة بضرورةٍ، فكانت مفاتشته مفاتشة الضَّرائر، فكأنَّه هرب إلى مثعب من سَبَل الرَّاعد. وقد قال ابن هشامٍ نفسه في مسألةٍ من عين هذه: «فأمَّا قول الشَّاعر:

سأترك منزلي لبني تميم وألحق بالحجاز فأستريحا

فضرورة، وقيل: الأصل: فأستريحَنْ بنون التَّوكيد الخفيفة، فأبدلت في الوقف ألفاً كما تقف على ﴿لَنَسْفَعاً﴾[3] بالألف، وهذا التَّخريج هروب من ضرورة إلى ضرورة؛ فإنَّ توكيد الفعل في غير الطَّلب والشَّرط والقَسَم ضرورة»[4]. قلتُ: ومثلُ تخريجِ الضَّرورةِ على الضَّرورة الاحتجاجُ على الضَّرورة بالضَّرورة.

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٣٩.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٤١-٤٢.
(٣) العلق: ١٥.
(٤) شرح شذور الذَّهب: ٣١٩.

٨- وممَّا يشاكل ما في[٧] قوله: «خلافاً ليونس وعيسى والكسائيِّ فإنَّهم يثبتون الياء ساكنةً رفعاً ومفتوحةً جرّاً كما في النَّصب احتجاجاً بقوله:

قد عجبت منِّي ومن يُعيليا

وذلك عند الجمهور ضرورة كقوله في غير العلم:

ولكنَّ عبدالله مولى مواليا»[١]

هذا كسابقة تماماً فقد حكم عليه بالضَّرورة وِفاقاً للجمهور، ثُمَّ نظَّره بضرورة أخرى، فهو ردَّ الاحتجاج بالبيت بأنَّه ضرورة، ونظَّره بالضَّرورة، فهو يردُّ بها ويحتجُّ بها؛ فهو يدفع الاحتجاج بها، ويحتجُّ بها، فيردُّ ضرورة بضرورة، فما صنع شيئاً؛ لأنَّ الدَّور يجيء على هذا النَّحو، فالضَّرورة إمَّا هي عذرٌ وإمَّا هي حجَّة، فلا تكون حجةً وعذراً معاً.

٩- وممَّا هو معدود من هذه البابة ما جاء عند ابن هشام في كلامه على حذف فاء الجواب حيث قال: «وقد تُحذف في الضَّرورة:

من يفعل الحسنات الله يشكرها

وقوله:

ومن لا يزل ينقاد للغيِّ والصِّبا سيلفَى على طول السَّلامة نادِما»[٢]

هذا النَّصُّ كسابقاته من احتكامه إلى الضَّرورة، فقد حكم على المسألة بالقلَّة، واستشهد بالضَّرورة، والبيت الثَّاني مشكوك في ثبوته عن أهل الاحتجاج[٣].

١٠- ومن ذلك قوله عن الفاء في جواب (أمَّا): «ولا تحذف إلَّا في ضرورة، كقوله:

فأمَّا القتال لا قتال لديكم

أو ندورٍ»[٤].

(١) أوضح المسالك: ٤/ ١٢٧-١٢٨.

(٢) أوضح المسالك: ٤/ ١٩٠-١٩١.

(٣) انظر: تدليس ابن مالك، د. فيصل المنصور: ١٤٤، البيت (٣٩١).

(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٢١١-٢١٢.

في هذا النَّصِّ حكم بانعدام الحذف واستثنى الضَّرورة، والأصل أنَّ المستثنى يكون جزءاً من المستثنى منه؛ وعليه فهذا من الاعتداد بالضَّرورة.

وأضاف على ذلك الاستشهاد لها بالبيت، فكيف يحكم بالضَّرورة ويستشهد لها؟! والأصل أن لو اعتُرض بالبيت لحُكم عليه بالضَّرورة، لا أن يؤصَّل له على طريقة الاستثناء.

١١- من ذلك أيضاً قول ابن هشام: «**ولا يجوز لك أن تحذف الهاء؛ لأنَّ عائد الألف واللام لا يُحذف إلَّا في ضرورة الشِّعر، كقوله:**

ما المستفزُّ الهوى محمود عاقبةٍ»[(١)]

أمر هذا النَّصِّ كأمر سابقه تماماً، فقد حكم له عن طريق الاستثناء؛ فاعتدَّ بالضَّرورة وجعلها استثناء، فأصَّلها بذلك، والضَّرورة لا تُستثنى لأنَّها خلاف المعتاد، فاستثناؤها بهذه الطَّريقة تأصيل وحكم لها، لا حكم بها، وفوق ذلك فالبيت ممَّا انسرب إليه الشَّك، ولبست ثبوته الرِّيبة[(٢)].

١٢- قال ابن هشام في باب العدد: «**فيضاف للمفرد، وذلك إذا كان مئةً، نحو: ثلاثمئة، وتسعمئةٍ، وشذَّ في الضَّرورة قوله:**

ثلاث مئينٍ للملوك وفى بها»[(٣)]

هنا اعتذار واستصدار حكم غريب حيث جعل للضَّرورة شذوذاً، فهذا من التَّأصيل والتَّقعيد للضَّرورة والاعتداد بها؛ فأنَّه يُفهم من ذلك أنَّ للضرورة اطِّراداً ولها شذوذ، ومعنى هذا أنَّه شذَّ في الشِّعر، ومعلوم أنَّ الشِّعر محلُّ اضطرار.

---

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٢١٨.

(٢) انظر: تدليس ابن مالك، د. فيصل المنصور: ١١٨، البيت (١٥٤).

(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٢٢٨.

١٣- من ذلك ما جاء في باب الوقف في قوله: «وإن كانت مضمومة أو مكسورة حذفت صلتها وهي الواو والياء كـ(رأيتُهْ) و(مررتُ بِهْ) إلَّا في الضَّرورة؛ فيجوز إثباتها كقوله:

ومهمهٍ مغبرَّة أرجاؤُهُو كأنَّ لون أرضه سماؤُهُو

وقوله:

تجاوزت هنداً رغبةً عن قتالِهِي إلى ملكٍ أعشو إلى ضوء نارِهِي»[١]

ففي هذا النَّصِّ احتكم إلى الضَّرورة عن طريق الاستثناء، وحكم لها بالجوار، واستشهد للضَّرورة بالشَّواهد الضَّرائريَّة.

١٤- ومن ذلك قوله عن همزة الوصل: «لأنَّ همزة الوصل لا تثبت في الدَّرج إلَّا ضرورة، كقوله:

ألا لا أرى إثنين أحسن شيمةً»[٢]

هنا كذلك سار على ما سار عليه من التَّأصيل لها عن طريق الاستثناء والتَّقعيد، واجتلب البيت شاهداً على ذلك.

١٥- ومن ذلك ما اختتم به ابن هشام كتابه حيث قال: «وقد يفكُّ الإدغام في غير ذلك شذوذاً، نحو: لِحِحت عينه، وألِل السِّقاء أو في ضرورة كقوله:

الحمد لله العليِّ الأجللِ الواسع الفضل الوهوب المجزلِ»[٣]

هنا أجاز الفكَّ وقلَّله واستشهد له بشذوذ النَّثر وضرورة الشَّعر؛ فكأنَّه يحتكم إلى الشَّاذِّ والضرورة في استصدار الأحكام والاعتداد بالشُّذوذات والضَّرائر.

*****

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٣٠٧-٣٠٨.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٣٢٨.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٣٦٦-٣٦٧.

المبحث الثاني:
اعتبار الضَّرورة مخرجاً وعذراً

ممَّا هو متعالم عند أهل التَّخصُّص أنَّ الشَّعر محلُّ الاضطرار؛ لذا تقع فيه المخالفات لما هو مطَّرد في القواعد، ولذا عند إيراد القاعدة وتقريرها، فإن اعترض معترض ببيت شعرٍ من هذه الأبيات الَّتي ورد فيها ما يكون مخالفاً للقاعدة أجيب عنه بأنَّه من بابة الاستضرار الشِّعريِّ.

وهذا ما سار عليه ابن هشام في كتابه (**أوضح المسالك**) في عديدٍ من موارد الضرَّورة عنده، فإنَّه كثيراً ما قال بعد إيراد القاعدة فأمَّا قوله: ذيت وذيت فضرورة، وهذا منه على سبيل افتراض الاعتراض عليه بهذا البيت أو ذاك، فهو بهذا يسبِّق به ويجيب عنه؛ ليُعلِم القارئ أنَّه ليس غافلاً عن هذا البيت الَّذي فيه أو ذاك وما فيه، فهو بهذا يكون لم يحكم لها بل حَكَمَ بها.

يذكر د. البجاديُّ أنَّه أصحُّ ما ينبغي أن يحكم عليه بالضَّرورة هو ما يكون من الشَّاذِّ في القياس والاستعمال، أو ما يكون من الشَّاذِّ في الاستعمال فحسب، وما كان له وجهٌ في التَّأويل فلا يحكم عليه بالضَّرورة[1].

وموارد ابن هشام في التَّخريج على الضَّرورة جاءت على عدَّة أشكال وأنواع، جماعها ثلاثة، وهي ما سأورده مطالب لهذا المبحث، **فالأوَّل**: ما كانت مخرجاً عنده، **والثَّاني**: ما كانت مخرجاً عند غيره، **والثَّالث**: ما كانت الضَّرورة مخرجاً عنده مع غيرها من التَّخريجات.

(١) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٣١.

المطلب الأوَّل: ما كانت مخرجاً عنده:

يرد عند ابن هشام أن يحكم على البيت بالضَّرورة، ولا ينسُب هذا التَّخريج لعالمٍ، أو مذهبٍ، أو يشرِّك غيره معه، وكذلك لا يورد في ذلك تسبيباً ولا تعليلاً، فما كانت هذه حاله فهو ممَّا هو له، وهو تخريج له وحده في كتابه هذا، وهو ما يدخل تحت هذا المطلب، وسأورد نصوصه سرداً بلا تعليقٍ عليها.

وهذا أوان سوق أمثلة هذا المطلب، وهي على النَّحو الآتي:

١- جاء عند ابن هشامٍ قوله: «وأمَّا قوله:

أقائِلُنَّ[1] أحضروا الشُّهودا

فضرورة»[2].

٢- وجاء عند ابن هشامٍ قوله: «وأمَّا قوله:

ألم يأتيك والأنباء تنمي بما لاقت لبون بني زيادِ

فضرورة»[3].

٣- وجاء عنده أيضاً قوله: «وأمَّا قوله:

وما علينا إذا ما كنت جارتنا إلَّا يجاورنا إلَّاك ديَّار

فضرورة»[4].

(١) ضبطه المحقِّق بالضَّمِّ وخرَّجه على أنَّ أصله (قائلون) حذفت واوه دفعاً لالتقاء السَّاكنين، وهو ضبطٌ مسبوق المحقِّق إليه، ولا أدري ما الدَّاعي لذلك مع أنَّ الأبيات السَّابقة له كلَّها لمخاطبة المفرد، اللهم إلَّا أن يكون سبب ذلك ما ذكره الرُّواة من ورود رواية بـ(أقائلون) من دون توكيد بالنُّون.

(٢) أوضح المسالك: ١/ ٢٤.

(٣) أوضح المسالك: ١/ ٦٩.

(٤) أوضح المسالك: ١/ ٧٧- ٧٩.

٤- ومنه قوله: «فأمَّا قوله:

إلَّا يزيدهم حبّاً إليَّ هُمُ

وقوله:

إيَّاهم الأرض في دهر الدَّهاريرِ

فضرورة»[١].

٥- ومنه أيضاً قوله: «وأمَّا قوله:

إذ ذهب القوم الكرام ليسي

فضرورة»[٢].

٦- ومن ذلك قوله: «فأمَّا قوله:

وهل إلَّا عليك المعوَّلُ

فضرورة»[٣].

٧- وكذلك منه قوله: «فأمَّا قوله:

بأَنْك ربيعٌ وغيث مريع وأَنَك هناك تكون الثِّمالا

فضرورة»[٤].

٨- ومن ذلك أيضاً قوله: «وإنَّما لم تكرَّر في قولهم: لا نولك أن تفعل، وقوله:

أشاءُ ما شئتِ حتَّى لا أزال لما لا أنت شائيةٌ من شأننا شاني

(١) أوضح المسالك: ١/ ٨٣- ٨٦.
(٢) أوضح المسالك: ١/ ٩٩- ١٠٠.
(٣) أوضح المسالك: ١/ ١٨٩-١٩٠.
(٤) أوضح المسالك: ١/ ٣٣٠.

للضَّرورة في هذا، ولتأويل لا نولك بـ(لا ينبغي لك)»[1].

وهذا البيت متشكَّكٌ في صحَّة الاحتجاج به[2].

٩- ومنه أيضاً ما أورده ابن هشام في قوله: «**وبعضهم يجيز حذف غير المرفوع؛ لأنَّه فضلة كقوله:**

بعكاظ يُعشي النَّاظريـ(م)ـن إذا هُمُ لمحوا شعاعه

ولنا أنَّ في حذفه تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه، والبيت ضرورة»[3].

١٠- ومن ذلك أيضاً قوله: «**وأمَّا قوله:**

إلى بيتٍ قعيدته لكاعِ

فضرورة»[4].

١١- ومنه كذلك قوله في الجوازم: «**فأمَّا قوله:**

يوم الأعازب إن وصلتَ وإن لمِ

فضرورة»[5].

ففي جميع هذه الأبيات جاءت شواهدها مخالفة لما اطَّرد عليه الكلام، فحكم عليها ابن هشام بالضَّرورة، وجعل الضَّرورة هي المخرج له من الاعتراض بهذه الأبيات على القواعد، ولم ينسُب هذا التَّخريج لغيره، ولم يشرك معه غيره، كما سيتبيَّن ذلك في المطلبين اللاحقين.

*****

(١) أوضح المسالك: ٢/ ٨- ١٠.
(٢) انظر: تدليس ابن مالك، د. فيصل المنصور: ١٥٠، البيت (٤٥٤).
(٣) أوضح المسالك: ٢/ ١٧٥- ١٧٦.
(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٤٢.
(٥) أوضح المسالك: ٤/ ١٨٣- ١٨٤.

المطلب الثَّاني: ما كانت مخرجاً عند غيره:

يورد ابن هشام الحكم على البيت بالضَّرورة منسوباً لغيره إمَّا لعالم، وإمَّا لمذهب، وإمَّا هو قول من الأقوال في تخريجه، ولا يبدي ابن هشام رأيه ولا يعقِّب بشيءٍ تأييداً وتقويةً أو تضعيفاً وتليينـاً، بل يكتفي بالإيراد.

وربَّما خالفه، ولم يأخذ به، ولكنَّه يورده قولاً ممَّا قيل في تخريج البيت عليه.

وله موارد ورد بهنَّ على هذه الأبيات، عرضها هو الآتي:

١- جاء عند ابن هشام في هذا قوله: «**وأمَّا قوله:**

فيا ليتي إذا ما كان ذاكمْ

فضرورة عند سيبويه»[(١)].

هنا ابن هشام أورد القول بالضَّرورة منسوباً لسيبويه، ولم يذكر رأيه في المسألة، بل أورد رأي الفرَّاء بأنَّه يجيز دخول الياء على (ليت) من دون نون وقاية.

٢- ومن ذلك قوله في آخر باب الضَّمير: «**وإن خفضها مضافٌ، فإن كان (لدن، أو قط، أو قد) فالغالب الإثبات، ويجوز الحذف فيه قليلاً، ولا يختصُّ ذلك بالضَّرورة خلافاً لسيبويه**»[(٢)].

خالف هنا ابن هشام الإمامَ سيبويه، فأجاز الحذف، وجعل الضَّرورة حكماً من أحكام الإمام على المسألة، وإن كان أورد حكم الإمام في غير ما بيتٍ شعريٍّ موردٍ يكون فيه الاستضرار.

٣- ومن ذلك أيضاً قوله: «**واحتجَّ الكوفيُّون بنحو قوله:**

بما كان إيَّاهم عطيَّة عوَّدا

(١) أوضح المسالك: ١/ ١٠١- ١٠٣.
(٢) أوضح المسالك: ١/ ١١١.

وخرِّج على زيادة (كان)، أو إضمار الاسم مراداً به الشَّأن، أو راجعاً إلى (ما)، وعليهنَّ فـ(عطيَّة) مبتدأ، وقيل: ضرورة»[1].

فهو هنا ساق التَّخريجات لمخالفة استشهاد الكوفيِّين وردَّه، وختم الأقوال بالقول الَّذي حكم على ما جاء في البيت بالضَّرورة ولم ينسُبه، ولم يرجِّح منها شيئاً، أو ينصر رأياً فيها.

٤- ممَّا جاء من هذه البابة ما أورده من الوجه الخامس في إعراب (لا حول ولا قوَّة إلَّا بالله) حيث قال: «**الخامس: فتح الأوَّل ونصب الثَّاني كقوله:**

لا نسبَ اليوم ولا خلَّةً

وهو أضعفها حتَّى خصَّه يونس وجماعة بالضَّرورة كتنوين المنادى، وهو عند غيرهم على تقدير (لا) زائدة مؤكِّدة، وأنَّ الاسم منتصب بالعطف»[2].

ههنا ابن هشام نسب القول بالضَّرورة ليونس وجماعة، وذكر ما نظيره عندهم، وأورد قولاً آخر في تخريج البيت، على أنَّه يظهر من كلامه تضعيف تخريج القول الآخر، فكأنَّه يميل إلى ما قاله يونس وجماعة لأنَّه حكم على الوجه الخامس بالضَّعف، وترك الحكم على البيت وتخريجه لغيره.

٥- ومن ذلك أيضاً قوله: «**وقيل: يجوز إضماره**[3] **كقوله:**

إذا كنت ترضيه ويرضيك صاحبٌ

وهذا ضرورة عند الجمهور»[4].

في هذا البيت ابن هشام نسب القول بالضَّرورة للجمهور، وهذا البيت ممَّا تُكُلِّم فيه في ثبوته عن الفصحاء أهل الاحتجاج[5].

(١) أوضح المسالك: ١/ ٢٢٤- ٢٢٦.
(٢) أوضح المسالك: ٢/ ٢٠- ٢١.
(٣) المراد إضمار ما يطلبه المنازع الأوَّل، فهنا الإضمار للأوَّل وإعمال المنازع الثَّاني.
(٤) أوضح المسالك: ٢/ ١٧٩- ١٨٠.
(٥) انظر: تدليس ابن مالك، د. فيصل المنصور: ١١٥، البيت (١٢٣).

٦- ومنه ما أورده ابن هشام في منع حذف حرف النِّداء من اسم الإشارة والنَّكرة المقصودة، وذلك قوله: «**خلافاً للكوفيِّين فيهما**[1]، واحتجُّوا بقوله:

بمثلك هذا لوعة وغرامُ

وقولهم: **أطرِقْ كرا، وافتدِ مخنوقُ، وأصبِح ليلُ، وذلك عند البصريِّين ضرورة وشذوذ**»[2].

في هذا النَّصِّ نسب ابن هشام القول بالضَّرورة في البيت إلى البصريِّين، وكذلك الشُّذوذ للمنثورات غير أنَّه لم يبدِ رأياً في الشَّواهد، ولا ترجيحاً في المسألة، بل اكتفى بإيراد رأي البصريِّين، وإن كان مَنَع الحذف من قبلُ في التَّنظير.

*****

المطلب الثَّالث: ما كانت مخرجاً عنده مع غيرها:

من موارد الضَّرورة عند ابن هشام أن يحكم هو على البيت بأنَّه ضَّرورة، ويورد معه تخريجاتٍ مرتدفةً لقوله فيه بالضَّرورة، ويكون في البيت عدَّة تخريجاتٍ.

ولعلَّ صنيعه هذا من التَّنويع، وربَّما رأى القول بالضَّرورة فيه ضعفاً، وقد يكون رغب في عرض ما في البيت والمسألة من أقوال للنَّحويِّين كلِّها، أو غالبها، أو أشهرها.

وحيناً يورد القول بالضَّرورة أوَّل المخارج، وحيناً يورد القول بالضَّرورة آخرها، وصنعه هذا قد يكون قدَّمها لقوَّة القول بها، ويؤخرها لضعف القول بها، وقد يكون التَّأخير لقوَّتها فتكون كالخاتم والطَّابع على ما سبقها، وقد يكون أخَّرها لا لهذا ولا لذاك، لكن لأنَّها أوَّل أو آخر ما ورد على ذهنه في معالجة البيت.

(١) المراد بضمير التَّثنية: اسم الإشارة، واسم الجنس لمعيَّن (النَّكرة المقصودة).
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ١٥- ١٧.

وأمثلة ما جاء في هذا المطلب ما يأتي:

١- جاء عند ابن هشام في حكم تقديم الفاعل قوله عن المجيزين: «**تمسُّكاً بنحو قول الزَّبَّاء:**

ما للجمال مشيُها وئيداً

وهو عندنا ضرورة، أو (مشيُها) مبتدأٌ حُذف خبره؛ أي: يظهر وئيداً كقولهم: حكمك مسمَّطاً؛ أي: حكمك لك مثبتاً، قيل: أو مشيها بدلٌ من ضمير الظَّرف»[(١)].

ابن هشام هنا حكم على البيت بالضَّرورة، ثُمَّ عطف عليه تخاريج للبيت على خلاف الضَّرورة، فجعل الحكم عليه بالضَّرورة قولاً من الأقوال في التَّخريج.

علَّق د. البجاديُّ على هذا بقوله: «ولا يخفى أنَّ ما كان له وجه مقبولٌ لا يصحُّ الحكم عليه بالضَّرورة، فإنَّ الضَّرورة تعني الخطأ»[(٢)].

٢- ومن ذلك ما أورده في قوله: «**وأمَّا نحو قوله:**

علَّقتها عرضاً وأقتل قومها

فقيل: ضرورة، وقيل: الواو عاطفة والمضارع مؤوَّل بالماضي، وقيل: واو[(٣)] الحال والمضارع خبر لمبتدأٍ محذوف؛ أي: وأنا أقتل»[(٤)].

هنا جاءت الضَّرورة أوَّل المخارج الَّتي حكم بها على البيت، وساق بقيَّة الأوجه بالعطف على بعضها بالواو.

(١) أوضح المسالك: ٢/ ٧٨-٨٠.

(٢) ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٢٩.

(٣) هكذا وردت، ولو زيدت كلمة: [الواو] في النَّصِّ لأصبح: (وقيل: [الواو] واو الحال) ولكان أسوق.

(٤) أوضح المسالك: ٢/ ٣١١- ٣١٣.

٣- ومن ذلك أيضاً ما أورده في قوله: «**وأمَّا قوله:**

إنِّي إذن أهلكَ أو أطيرا

فضرورة، أو الخبر محذوف؛ أي: إنِّي لا أستطيع ذلك»[(١)].

ما ههنا كذلك كسابقه، فقد جعل الضَّرورة أحد التَّخريجين في البيت، بل ذكرها أوَّلها، ولا أدري أيُّهما المقدَّم عنده؟ والضَّرورة أرشح؛ لأنَّه قد يلاطف هذا بقول أهل النَّظر: إنَّ الأوليَّة تقتضي الأولويَّة.

٤- ومنه أيضاً ما ذكره في الجواب عند اجتماع الشَّرط والقسم وَتَقَدَّمَهُمَا ما يتطلَّب خبراً[(٢)]، وذلك قوله: «**ولا يجوز إن لم يتقدَّمهما خلافاً له وللفرَّاء، وقوله:**

لئن كان ما حدِّثته اليوم صادقاً أصم في نهار القيظ للشَّمس باديا

ضرورة، أو اللام زائدة»[(٣)].

هذا كسابقه في إيراده للتَّخريجين أوَّلهما الحكم عليه بالضَّرورة.

٥- وكذلك منه قول ابن هشام: «**وأمَّا قوله:**

في ليلةٍ من جمادى ذات أنديةٍ

والمفرد: ندىً بالقصر فضرورة، وقيل: جُمِع (ندىً) على نِداء كـ(جَمَل وجِمال)، ثُمَّ جُمِع (نِداء) على أندية، ويبعده أنَّه لم يسمع (نِداء) جمعاً»[(٤)].

ساق ابن هشام في هذا البيت تخريجين أحدهما الضَّرورة، وتخريج آخر على غير الضَّرورة، واعترضه، فلم يبق ناهضاً إلَّا الضَّرورة، فكأنَّه أقوى التَّخريجين، وهو ما ذكره أوَّل التَّخريجين في ذا البيت.

*****

(١) أوضح المسالك: ٤/ ١٥١-١٥٢، وانظر تعقيباً على ذلك: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك)، د. البجاديّ: ٢٣٠.

(٢) ذكر ابن هشام في المسألة أنَّه إذا تقدَّمهما ذو خبرٍ جاز جُعل الجواب للشَّرط مع تأخُّره، ولم يَجِب خلافاً لابن مالك، وعطفٌ عليه ما ذكرتُه في الأعلى.

(٣) أوضح المسالك: ٤/ ١٩٨- ١٩٩.

(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٢٦٤- ٢٦٥.

المبحث الثَّالث:
اعتبار الضَّرورة مخرجاً مع التَّليين

من موارد الحكم بالضَّرورة عند ابن هشام أن يوردها حاكماً بها على البيت الشَّعريِّ غير أنَّه يعقب هذا بما يلينٍ هذا الحكمَ الَّذي أصدره، والتَّخريج الَّذي خرَّج البيت عليه، وتليين الضَّرورة على نوعين، فحيناً يكون التَّضعيف للضَّرورة نفسها، وحيناً يكون للحكم بها لا لنفسها.

والأمثلة على ذلك هي ما يأتي:

١- جاء عند ابن هشامٍ قوله: «**وأمَّا قوله:**

أقائلنَّ أحضروا الشُّهودا

فضرورة»[1].

فهنا ابن هشام حكم على البيت بالضَّرورة، ثُمَّ ضعَّف الضَّرورة واستقبحها بأن حكم عليها بالنُّدور، فهذا من التَّليين، وأنَّها في أدنى درجات أو دركات الضَّرورة، وهذا من تضعيف الضَّرورة نفسها.

٢- ومن ذلك أيضاً قوله: «**فأمَّا قوله:**

كلا أخي وخليلي واجدي عضداً

فمن نوادر الضَّرورات»[2].

هنا حكم على الضَّرورة بالنُّدرة، بل جعلها أندر ما في الضَّرورات، وهذا إهباط لها، فهو قد اهتاض الضَّرورة أيَّما اهتياض بهذا الوصف.

(١) أوضح المسالك: ١/ ٢٤.
(٢) أوضح المسالك: ٣/ ١٢٥-١٢٦.

٣- ومن ذلك أيضاً قوله: «**وقد يجمع بينهما في الضَّرورة النَّادرة، كقوله:**

أقول يا اللهمَّ يا اللهمَّا»[١].

هنا كسابقه حيث وَصَمَ الضَّرورة بالنَّادرة، فهذا تهبيط بالضَّرورة نفسها، وهو تليين للحكم بها.

٤- ومن ذلك ما ليَّن به الضَّرورة بقوله: «**وشذَّ في الضَّرورة قوله:**

ثلاث مئين للملوك وَفَى بها»[٢].

حَكَمَ ابن هشام هنا بشذوذٍ في الضَّرورة، وهذا من التَّهبيط بالضَّرورة وأنَّها أدنى الضَّرائر، وهو من تضعيف الضَّرورة نفسها.

٥- ومنه أيضاً قول ابن هشام: «**وجاء في نحو (نَمِر) نمور على القياس، ونُمُر، قال:**

فيها عيائيل أسود ونُمُرْ

وقد يكون مقصوراً من (نُمُور) للضَّرورة، وقالوا: أنمار»[٣].

ههنا حكم بالقصر وعلَّله بالضَّرورة، وقلَّل ذلك بـ(قد)، فهو يضعِّف الحكم بالضَّرورة ويليِّن الحكم بها، وهو هنا من تضعيف الحكم بالضَّرورة لا من تضعيف الضَّرورة نفسها.

*****

(١) أوضح المسالك: ٤/ ٣٠.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٢٢٨.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٢٨٤- ٢٨٥.

المبحث الرَّابع:
اعتبار الضَّرورة مخرجاً مع التَّقوية

اعتبار الضَّرورة مخرجاً مع تقويتها موردٌ من موارد الضَّرورة عند ابن هشام في كتابه هذا (أوضح المسالك)، وذلك أنَّه يحكم على النَّصِّ بالضَّرورة، ثُمَّ يذكر ما يقوِّي هذا البيت أو يقوِّي الحكم بها، كأن يذكر ما سهَّل الضَّرورة، فتكون الضَّرورة في أعلى درجاتها فهي مقوَّاة.

وله على ذلك أمثلة جاءت عنده هي ما يأتي:

١- ممَّا جاء على النَّوع من الأحكام في الضَّرورة عند قوله: «**وأمَّا قوله:**

رأيت الوليد بن اليزيد مباركاً

فضرورة سهَّلها تقدُّم ذكر (الوليد)»[(١)].

هنا حكم ابن هشام على البيت بالضَّرورة، وعزَّز لها بأن ذكر ما جعل ذلك سهلاً غير مستنكر، فحكم بالسَّهالة مقوِّياً به الضَّرورة نفسها، فهي ضرورة مقوَّاة.

٢- ومن ذلك قوله: «**وقول الشَّاعر:**

تسلَّيت طرّاً عنكم بعد بينكمْ

والحقُّ أنَّ البيت ضرورة»[(٢)].

هنا جاءت التَّقوية متسلِّطةً لا على الضَّرورة نفسها، بل على الحكم بالضَّرورة لوصفه إيَّاه بالحقِّ، فالأحقيَّة دليل لتقويته لاختيار الحكم بالضَّرورة.

(١) أوضح المسالك: ١/ ١٦٥- ١٦٦.
(٢) أوضح المسالك: ٢/ ٢٨١- ٢٨٣.

٣- ومنه أيضاً قول ابن هشام في باب الحال: «**فيجوز بقلَّةٍ توسُّط الحال بين المخبر عنه والمخبر به، كقوله:**

بنا عاذ عوفٌ وهو بادي ذلَّةٍ لديكم...

والحقُّ أنَّ البيت ضرورة»[١].

جاء هنا بذكر الأحقيَّة قبل الحكم عليه بالضَّرورة كسابقه، فكان ذلك من ابن هشامٍ تقوية للحكم على البيت بالضَّرورة وتعزيزاً لهذا الحكم.

٤- وكذلك منه قوله: «**فأمَّا قوله:**

ثلاث شخوصٍ كاعبان ومعصرُ

فضرورة، والَّذي سهَّل ذلك قوله: (كاعبان ومعصر)، فاتَّصل باللفظ ما يعضد المعنى المراد، ومع ذلك ليس بقياسٍ»[٢].

هنا ابن هشام قوَّاه بذكر ما سهَّل ارتكاب الضَّرورة، فهو عزَّز الضَّرورة بالسَّهالة، فهذا ممَّا يُقوِّي الضَّرورة نفسها، فهي هنا ضرورة مقوَّاة.

٥- وممَّا يدخل في التَّقوية ما جاء عنده في قوله: «**وأمَّا قوله:**

وحُمِّلتُ زَفْراتِ الضُّحا فأطقتها وما لي بِزَفْراتِ العشيِّ يدانِ

فضرورة حسنة؛ لأنَّ العين قد تسكَّن للضَّرورة مع الإفراد والتَّذكير، كقوله:

يا عمرُو يا ابنَ الأكرمِينَ نَسْبَا»[٣].

فهنا ابن هشام حسَّن الضَّرورة، وعلَّل لها، والتَّحسين والتَّعليل تقوية، وإن كان المعلَّل به مقلَّلاً بـ(قد)، وشاهده كذلك ضرورة، وعند النَّظر فهذا التَّعليل والاستشهاد فيه نظر، وقدَّ مرَّ حديثه[٤] من قبل.

*****

(١) أوضح المسالك: ٢/ ٢٩٠- ٢٩٢.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٢٢٥- ٢٢٦.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧٣- ٢٧٤.
(٤) وذلك في المطلب الأوَّل من المبحث الأوَّل.

المبحث الخامس:
ما كان مستحقّاً للضَّرورة، ولم يحكم عليه بها

جاءت أبيات شعريَّة في كتاب ابن هشام (أوضح المسالك) ليست بالقليلة خالفت القواعد المقرَّرة، عالجها ابن هشام وناقشها وحكم عليها، وخرَّج ما فيها من مخالفات غير أنَّه لم يحكم عليها بالضَّرورة، وهي مستحقَّة لذلك، بل هو أيسر المسالك في معالجة المخالفة وأوضحها، وبعض ما جاء في الأبيات مخالفاً استنكف ابن هشام من أن يحكم عليه بالضَّرورة مع الاستحقاق كما قلتُ، وحكم عليه بالنُّدرة وبعضٌ بالشُّذوذ.

وأخريات من الأبيات ظهر التَّكلف في تخريجها وَفق القواعد، والرَّهق والاعتساف، وكان في الحكم عليها بالضَّرورة لو فعله مندوحة من تكلُّف التَّخريج، وهي أبيات ذوات عددٍ.

ولـمَّا أن اجتمعت مادَّته لديَّ قسمته ثلاثة مطالب، **أوَّلها**: للمتكلَّف فيه، **والثَّاني** للنُّدرة، **والثَّالث** للشُّذوذ، وهذا أوان إيرادها مع أمثلة كلِّ نوعٍ ومطلبٍ على حدةٍ.

المطلب الأوَّل: ما كان مستحقّاً للضَّرورة وتكلَّف في تخريجه على غيرها:

هذا كما أسلفتُ أنَّ نصوصاً شعريَّة وردت عنده حقُّها الحكم عليها بالضَّرورة، أو الحكم عليها بالضَّرورة هو أسهل الأحكام، غير أنَّ ابن هشام تكلَّف في تخريجها وتأويل معانيها، ولو قيل إنَّه تعسَّف في تصحيحها وتوجيهها لَمْ يكن ذلك القول بمعزل عن الصِّدق والصَّواب.

وأمثلة ذلك هي ما يأتي:

١- ممَّا جاء من ذلك عند ابن هشام ما في قوله: «وأمَّا قوله:

أمُّ الحُليس لعجوز شهربَهْ

فالتَّقدير: لهي عجوز، أو اللام زائدة لا لام الابتداء»[1].

(١) أوضح المسالك: ١/ ١٩٠- ١٩١.

هنا ابن هشام جهد في تخريج البيت على وجهٍ غير وجيهٍ؛ إذ زيادة اللام في الخبر غير معهودة ولا معروفة، ولو خرَّجها على الضَّرورة -والضَّرورة عند ابن هشام هي ما قاله الجمهور- لما احتاج إلى تكلُّف حمالتها على هذه المحامل. وتقديرها: (لهي عجوز) مشكلٌ؛ لأنَّ اللام يؤتى بها لتوكيد مدخولها وجملته، وحذف المبتدأ مناقض للغرض منها؛ فكان هذا التَّقدير أشكل[1].

وأمَّا قوله: (لا لام الابتداء) فكأنَّه يردُّ به على تقديره:(لهي عجوز)؛ إذ اللام هنا لام الابتداء قطعاً، فهو قد قدَّرها أولاً ثُمَّ ردَّها ثانياً، وقد حَكَمَ عليها في موضع آخر من كتابه بأنَّها زائدة[2]. قلتُ: لو قيل ضرورة لسلم من كلِّ ذي الاستشكالات والتَّعارضات.

ولقد فاتش أحد الفضلاء[3] ابن هشام على هذا بقوله: «فكان لكلِّ متأخِّر أن يقول لابن هشام ولكلِّ مَن سلك هذا المسلك: جوِّز لنا هذا الأسلوب وتأوَّل ما شئت. ولهذا فالمخرج من ذلك أن يحمل ذلك على أنَّ الشَّاعر تقصَّد أن يأخذ بغير الصَّواب لأجل الاضطرار، ويتلطَّف في التَّعبير فيقال: البيت ضرورة»[4].

٢- ومن ذلك قوله: «**فأمَّا قوله:**

وما الدَّهر إلَّا منجناً بأهلِه وما صاحب الحاجات إلَّا معذَّبا

فمن باب (ما زيدٌ إلَّا سيراً)؛ أي: يسير سيراً، والتَّقدير: إلَّا يدور دورانَ منجنونٍ، وإلَّا يُعذَّب معذَّباً؛ أي: تعذيباً»[5].

ههنا اجتهد ابن هشام في حمل البيت على محامل، ونظَّره بـ(ما زيدٌ إلَّا سيراً) حملًا للنَّصب على المصدريَّة هرباً من إعمال (ما) مع انخرام شرطها بالانتقاض

(١) انظر: شرح التَّسهيل لابن مالك: ١/ ٢٩٩.
(٢) انظر: أوضح المسالك: ١/ ٣٢٥.
(٣) هو أ.د. عبدالعزيز بن أحمد البجاديُّ عضو هيئة التَّدريس بجامعة القصيم.
(٤) ملامح اضطراب في (أوضح المسالك)، د. البجاديّ: ٢٢٥.
(٥) أوضح المسالك: ١/ ٢٤٨- ٢٤٩.

بـ(إلَّا)، فحملـه عـلى إنابـة المضـاف إليـه منـاب المضـاف الَّـذي هـو مصـدر، وقـدَّر لـه فعـلاً وفاعلـه ومصـدراً، وكلُّهـنَّ محذوفـات، وبقـي المضـافُ إليـه، فحـلَّ المضـاف إليـه مـكان المصـدر، وانتصـب عـلى المصدريَّـة، عـلى أنَّ حـذف المضـاف وحلـول المضـاف إليـه محلَّـه مبنـاه وجـوازه عـلى العلـم؛ أي: بـأن يكـون معلومـاً؛ فقـد قـال ابـن هشـام عينـه: «**يجـوز أن يُحـذف مـا عُلـم مـن مضـافٍ ومضـافٍ إليـه**»[1]، وهـو منـازع في وقوعـه ههنـا. ينضـاف إليـه أنَّ (المنجنـون) اسـم عـين، فكيـف ينتصـب عـلى المصدريَّـة، وكذلـك المصـدر المضـاف مبـيِّن للنَّـوع، والمصـدر النَّوعـيُّ لا بـدَّ أن يذكـر معـه الفعـل ليبـيِّن المصـدرُ نوعَـه، وإذا حُـذِف مضافـه وفعلـه لم يعـد هنالـك مـا يُبـيِّن، فـلا فائـدة فيـه ولا عائـدة منـه؛ لأنَّ الأمـر انبهـم[2].

وفي الشَّـطر الثَّـاني مـن البيـت اسـتنكف مـن التَّخريـج عـلى حـذف المضـاف، وخـرَّج (معذَّبـاً) عـلى المصـدر الميمـيِّ، وأنَّ معنـاه تعذيبـاً والمعنـى لا يطلبـه وربـما لا يُسـلمه، ودفـع أن يكـون اسـم مفعـولٍ والمعنـى يطلبـه ويعضـده، وقـد قيـل فيـما يُعـاب عـلى المعربـين: «**أن يراعـي مـا يقتضيـه ظاهـر الصِّناعـة ولا يراعـي المعنـى، وكثـيراً مـا تـزل الأقـدام بسـبب ذلـك**»[3]، وهـو قـد ارتكـب هنـا ذلـك ليسـلم لـه التَّخريـج، وكلُّ هـذه فيهـا شـطط وتكلُّـفٌ وتعسُّـف، ولـو خـرَّج البيـت عـلى الـضَّرورة لكفـاه ذلـك مؤونـة هـذا الجهـد. وقـد تنـدَّر هـذا البيـت ابـن النَّاظـم[4].

٣- ومِمَّا هو مستحقٌّ للحكم بها قوله: «وأمَّا قوله:

يبغي جوارك حين لات مجيرُ

فارتفـاع (مجـير) عـلى الابتـداء، أو عـلى الفاعليَّـة، والتَّقدير: حـين لات له مجير، أو يحصـل لـه مجـيرٌ، و(لات) مهملـة لعـدم مدخولهـا عـلى الزَّمـان»[5].

(١) أوضح المسالك: ٣/ ١٤٩.
(٢) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك)، د. البجاديّ: ٢٢٦.
(٣) مغني اللبيب لابن هشام: ٦/ ٧.
(٤) انظر: شرح ألفيَّة ابن مالك: ١٤٦.
(٥) أوضح المسالك: ١/ ٢٥٧- ٢٥٩.

هنا كذلك كسابقه اجتهد في تخريج البيت على وجوهٍ بعضها مشكلٌ من جهة حذف العامل وبقاء عمله كحذف الفعل وبقاء فاعله، وإن كان يسنُد هذا أنَّ (حين) عند إهمال (لات) تضاف على الجمل الفعليَّة لأنَّها زمان، غير أنَّ حذف الفعل وبقاء فاعله مشكلٌ لتلازمهما.

ولو قيل: إنَّ الأصل في كلامه (لات حين مجير)، فلمَّا لم يفعل ذلك غيَّرَ التَّركيب، وفصلَ بين (لات) و(حين)، وقدَّمها ورفع (مجير)، وأهمل (لات) لعدم تحقُّق شرط إعمالها.

قلتُ: لو حُمل البيت على الضَّرورة، وخرَّج عليها لسلم من هذه التَّخريجات كلِّها، وهو الأنسب، وساق د. البجاديُّ إيرادات على ابن هشامٍ على ما ذكره هنا[1].

٤- ومن ذلك اشتراطه في خبر أفعال المقاربة أن يرفع ضمير الاسم قال: «**فأمَّا قوله:**

وقد جعلتُ إذا ما قمتُ يثقلني ثوبي ...

وقوله:

وأسقيه حتَّى كاد ممَّا أبثُّه تكلِّمني أحجاره وملاعبه

فـ(ثوبي) و(أحجاره) بدلان من اسمَي (جعل، وكاد)»[2].

فيظهر هنا تكلُّف من ابن هشام في تخريج البيتين حتَّى أعوز أبا رجاء المحقِّق محيي الدِّين في تقدير أصل هذا الكلام حيث قدَّر للبيت الأوَّل قوله:

(١) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٢٧.

(٢) أوضح المسالك: ١/ ٢٧٤- ٢٧٦. وانظر في ذلك: ملامح اضطراب في أوضح المسالك، د. البجاديّ: ٢٤٣-٢٤٤. يقول د. البجاديُّ معلِّقاً على ذلك: «ولست أدري ما المانع من رفعه اسماً سببيًّا مثل (ثوبي) و(أحجاره)؟ ولِمَ هذا التَّكلُّف والصَّناعة لا تردُّه؟ وكيف وقد قال بعد ذلك: ويجوز في (عسى) خاصَّةً أن ترفع السَّببيَّ ... إلخ»، قال البجاديُّ: «ولا فرق بين (عسى) و(كاد)، ولو كان هناك فرق مؤثِّر لكان الفعلان الآخران أولى بهذا الحكم من (عسى)؛ لأنَّهما متصرِّفان وهو جامد».

«**وقد جعلتُ ثوبي يثقلني**»[1]، وهذا ممَّا لا يقرِّه المعنى المراد، فالمثقله هو ثوبه[2]، فكيف يكون بدلاً من تاء (قمتُ) والبدل على نيَّة الإسقاط، وإذا جُعل بدلاً فأين فاعل (يثقلني) صناعةً ومعنىً؟ على أنَّ هذا أهون من التَّقدير الآخر حيث قال فيه: «**وأصل الكلام: كاد (هو) أحجاره تكلمني**»[3]، وهذا كلام أعجميٌّ لا عربيٌّ، وأمَّا ما في البيت فكلام عربيٌّ واضحٌ.

وإذا كان الحال كذا فحقُّ ذلك هو التَّخريج على الضَّرورة، ففيه مندوحة عن تعسُّر التَّخريج، وتكلُّف الأوجه.

٥- ومن ذلك أيضاً قوله: «**ولم يشترط الفرَّاء الشَّرط الثَّاني**[4] **تمسُّكاً بنحو قوله:**

يا ليتني وأنت يا لميسُ ... في بلدةٍ ليس بها أنيسُ

وخرَّج على أنَّ الأصل (وأنت معي)، والجملة حاليَّة، والخبر قوله: (في بلدةٍ)»[5].

هنا كذلك تكلَّف ابن هشام في تخريجه، وتخريجه لا يسلم من مؤاخذاتٍ فصاحب الحال مجهول، وإشكال تقدُّم الحال على عاملها.

وأمر آخر هو الأخذ بمذهب الفرَّاء وموافقته لورود السَّماع به، أو تخريجه على الضَّرورة، والحكم عليه بالاضطرار، وبه يتخرَّج ويندفع التَّحرُّج من الإشكال الوارد على التَّخريج المذكور.

(١) أوضح المسالك لابن هشام: ١/ ٢٧٥ (الحاشية).

(٢) وقد أعربه المحقِّق محيي الدِّين هكذا، وفسَّد هذا الإعراب من أجل استصواب كلام ابن هشامٍ وما اشترطه النَّحويُّون في ذلك، والحكم بالضرورة مغنٍ لكليهما المؤلِّف والمحشِّي.

(٣) أوضح المسالك لابن هشام: ١/ ٢٧٦ (الحاشية).

(٤) يعني شرط العطف بالرَّفع على اسم الحرف النَّاسخ، والشَّرطان هما: استكمال الخبر، وأن يكون النَّاصب (إنَّ)، أو (أنَّ)، أو (لكنَّ).

(٥) أوضح المسالك: ١/ ٣٢٥- ٣٢٧.

٦- وممَّا جاء منه ما أورده ابن هشامٍ في باب نائب الفاعل حيث قال: «وأمَّا قوله:

وقالتْ متى يُبخَل عليك ويُعتلَل

فالمعنى: ويُعتلل الاعتلالُ المعهود أو اعتلالٌ، ثُمَّ خصَّصه بـ(عليك) أخرى محذوفة للدَّليل»[(١)].

هذا كسوابقه في تكلُّف التَّخريج، وحمله على ما لا ينهض، فهنا ابن هشام لمَّا لم يسعفه المعنى مع (الاعتلال) باللام، قدَّره مجرَّداً؛ فأشكل أنَّه مصدرٌ للتَّوكيد، وهذا ممتنع النيابة؛ فاحتال بتقدير (عليك) وصفاً له ليكون مصدراً موصوفاً؛ أي: مختصّاً، ثُمَّ عزَّز تقديره أنَّ (عليك) المذكورة تشير وتشي بـ(عليك) المحذوفة؛ كلُّ هذا تكلُّفٌ في التَّخريج ليسلم من ردِّ البيت والطَّعن فيه. وقد ذكر د. البجاديُّ أنَّه في هذا قد وقع في التَّدافع بين المنع والتَّجويز، فمنع (سِيرَ) بحذف المصدر النَّائب، والمفارقة أنَّه سوَّغ ذلك في (يُعتلَل)، و(سِيرَ، ويُعتلَل) سيَّانِ[(٢)].

قلتُ: تخريجه على الضَّرورة له به مندوحة عن الرَّدِّ والطَّعن أو التَّكلُّف في توجيه البيت، وفي توجيه البيت مأخذ آخر هو أنَّ (عليك) تكون للبخل، وأمَّا التعلُّل والتَّعليل والاعتلال فلا يكون تعديتها بـ(على)، فلا يقال: اعتلل عليه.

٧- ومنه قوله في (حيث): «وربَّما أضيف إلى مفردٍ كقوله:

ببيضِ المواضي حيث ليِّ العمائمِ

ولا يقاس عليه»[(٣)].

(١) أوضح المسالك: ٢/ ١٢٧-١٢٨.
(٢) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٢٩.
(٣) أوضح المسالك: ٣/ ١١٢- ١١٣.

يفهم من كلام ابن هشام هذا التَّقليل لقوله:(ربَّما)، والقلَّة لا تمنع القياس، غير أنَّه بعد ذكره البيت منع اقتياسه، وعدم الاقتياس يتغالب مع القَّلة، ولا يلتقيان ولا يتواردان معاً على موضع، فغير المنقاس من الشَّاذ، والشَّاذ ما جاء مخالفاً للمطَّرد نثراً، والضَّرورة ما جاء مخالفاً للمطَّرد نظماً، وما دام أنَّ الوارد هنا غير المنقاس جاء سماعاً في النَّظم فحقُّه التَّخريج على الضَّرورة.

٨- ومنه ما جاء في قوله: «وأمَّا قوله:

إذا باهليٌّ تحته حنظليَّة

فعلى إضمار (كان) كما أضمرتْ هي وضمير الشَّأن في قوله:

... فهلاً نفس ليلى شفيعها»[(١)].

هنا خرَّجها على تقدير (كان) محذوفة، ونظَّره ببيتٍ مشكلٍ تخريجه، فاستحقَّ هذا قول الأوَّل: ذليلٌ عاذ بقرملةٍ، ولو خرَّجه على الضَّرورة لكفاه كلفة التَّخريج، وإشكاليَّة الإعراب.

٩- ومن ذلك ما جاء في قوله في باب اسم التَّفضيل: «فأمَّا قول الأعشى:

ولستَ بالأكثر منهم حصىً

فخرِّج على زيادة (ال)، أو على أنَّها متعلِّقة بـ(أكثر) نكرةً محذوفاً مبدلاً من (أكثر) المذكور»[(٢)].

قلتُ: خيرٌ من هذا التَّكلُّف في التَّخريج على وجوه التَّأويل، وتقدير المحذوفات، أن لو قيل: الضَّرورة، ولكان عن هذه التَّقديرات مندوحة ومخرج، وأبعد عن الاعتراض، وأدعى للقبول.

(١) أوضح المسالك: ٣/ ١١٤- ١١٦.

(٢) أوضح المسالك: ٣/ ٢٦٣- ٢٦٥، وانظر لتعليق لطيف دقيقٍ على قول ابن هشامٍ هذا في: ملامح اضطرابٍ في (أوضح المسالك)، د. البجادي: ٢٢٨.

١٠- ومن ذلك أيضاً ما جاء عنده في شرط النَّعت بالجملة من قوله: «**فإن جاء ما ظاهره ذلك يؤوَّل على إضمار القول، كقوله:**

جاءوا بمذق هل رأيت الذِّئب قطْ

أي: جاءوا بلبن مخلوطٍ بالماء مقولٍ فيه عند رؤيته هذا الكلام»[(١)].

قلتُ: لو حُكمَ عليه بالضَّرورة لكفاه ذلك، وَلَما احتاج إلى أن يذكر أنَّ ما جاء يؤوَّل؛ لأنَّه منع ذلك بقوله: «**فلا يجوز (مررتُ برجل اضربه) ولا (عبدٍ بعتكه) قاصداً لإنشاء البيع**»، فهو هنا يمنع القياس؛ لأنَّه لا يجيز وقوعه، وما دام أنَّه كذلك فحقُّه -والحال كما ذُكر- أن يحكم على هذا البيت بالضَّرورة، ولا يحتاج بعد ذلك إلى أن يشير أنَّ ما جاء يؤوَّل على كذا وكذا.

١١- ومن ذلك فيما يظهر في جمع فَعْلة على (فَعْلات) لمعتل العين قوله: «**وقول الشَّاعر:**

أخو بَيَضاتٍ رائح متأوِّبٌ»[(٢)]

حيث حُرِّك العين مع أنَّه معتلُّ العين، وحقُّه على القياس أن يسكَّن كمفرده إلَّا على لغة هذيلٍ، فإنَّها تحرِّكه كالصَّحيح غير أنَّ ابن هشام لم يذكر أنَّ الشَّاعر هذليٌّ ولو حكم عليه -والحالة هذه- بالضَّرورة لكان أحسن حكماً.

١٢- ولعلَّه أيضاً منه قوله: «**وأمَّا قوله:**

وكحَّل العينين بالعواور

فأصله: بالعواوير؛ لأنَّه جمع (عُوَّار)، وهو الرَّمد، فهو مفاعيل كطواويس لا مفاعل؛ فلذلك صحَّح»[(٣)].

(١) أوضح المسالك: ٣/ ٢٧٦.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧٥.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٣٣٤- ٣٣٥.

قلتُ: لو حمل على الضَّرورة لكانت محملاً؛ إذ الَّذي أدَّى به إلى حذف الياء من (العواوير) هو النَّظم.

*****

المطلب الثَّاني: ما كان مستحقّاً للضَّرورة وحَكم عليه بالنُّدرة:

ابن هشام حَكَمَ على بعض الشَّواهد الشِّعريَّة بالنُّدرة، ولم يتكلَّف ويجهد في تخريجها بما يدفع الاستشكال عنها، ويوجِّه الإشكال فيها، ولم يحكم عليها أيضاً بالضَّرورة.

ولو حكم عليها بالضَّرورة لكان مندوحة له؛ لأنَّ النَّادر مقيسٌ على ضعفه، وهو من الأخذ باللغة الضَّعيفة، لكن الشَّاد غير منقاس، وهو أوردها أنَّها غير مقيسة، وقد جاءت في نظم، وهو قد حكم عليها بالنُّدرة، وحقُّها التَّخريج على الضَّرورة، فكان هذا من مسالكه في معالجة الازدواج بين الحكم بالضَّرورة على البيت الشِّعريِّ، والحكم عليه بالنُّدرة.

ولعلَّه من تتميم القول أن أذكر -من غير تسليم به- ما استخلصه د. البجاديُّ من أنَّ ابن هشام يحكم بالنُّدرة على ما جاء فيه سماع مخالف في الشِّعر والنَّثر، وما جاء منه في الشِّعر فحسب فضرورة، ثُمَّ ذهب ينقِّب عن اضطراب ابن هشامٍ في تطبيق معياره هذا[1].

وممَّا جاء عنده ممَّا حكم عليه بالنُّدرة ما يأتي:

١- قال ابن هشام عمَّا يلي(إنَّ) المخفَّفة ما نصُّه: «**وندر كونه ماضياً غير ناسخٍ، كقوله:**

شَلَّتْ يمينك إن قتلتَ لمسلماً

ولا يقاس عليه،...

وأندر منه كونه لا ماضياً ولا ناسخاً كقولك: (إنْ يزينك لنفسك، وإنْ يشينك لهيه)»[2].

(١) انظر: ملامح اضطراب في أوضح المسالك: ٢٣٩.

(٢) أوضح المسالك: ١/ ٣٢٩- ٣٣٠.

حكم ابن هشام هنا بالنُّدرة، ثُمَّ استشهد له بالبيت؛ فكأنَّه حَكَمَ بقياسه، فلم يورده اعتراضاً ويجيب عنه بالنُّدرة، بل ساقه مساق الاستشهاد، ثُمَّ ارتدفه بالأندر، وكذلك ساقه مساق الاستشهاد لا الاعتراض، فكأنَّه يقرِّر هذين وجهين: (النَّادر، والأندر) مقيساً من فحوى إيراده وعرضه وصياغته، غير أنَّه عقَّب وحَكَمَ بعد أنْ أوهمَ بالاستشهاد على جواز القياس بعدم قياسه.

قلتُ: حقُّ الكلام على مذهب ابن هشام ومذهب النَّحويِّين في مثل ذلك الحكمُ على البيت بالضَّرورة لا بالنَّادر، وعلى منثور الكلام بالشُّذوذ لا بالأندر.

٢- وممَّا جاء على ذلك في باب التَّمييز قوله: «**وندر تقدُّمه على المتصرِّف، كقوله:**

أنفساً تطيب بنيل المنى»[١]

هنا كذلك حكم بالنُّدرة، ثُمَّ استشهد عليه بالبيت، فهذا يوحي أنَّ ذلك مقيسٌ عنده، ولعلَّه متابع للنَّاظم في ذلك حيث قال:

وعامل التَّمييز قدِّم مُطلقَا والفعل ذو التَّصريف نزراً سَبَقَا[٢]

ولقد حَكَمَ ابن النَّاظم على الأبيات في ذلك بالضَّرورة[٣]، وهي مسألة وقع فيها خلاف بين النَّحويِّين[٤]، على أنَّ هذا البيت ثابت عن الفصحاء والأبيات الأخرى[٥] المستشهد بها في ذلك مُشكَّك في ثبوتها عن الفصحاء[٦].

---

(١) أوضح المسالك: ٢/ ٣٢٥.

(٢) ألفيَّة ابن مالك (العيونيُّ): ١١٥، البيت المزدوج (٣٦٣).

(٣) انظر: شرح ألفيَّة ابن مالك: ٣٥٣.

(٤) انظر: منهج السَّالك لأبي حيَّان: ٢/ ٧٧٤- ٧٨٢.

(٥) والأبيات التي وقع فيها التَّشكيك هي:

إذا المرء قرَّ بالأهل متربا ولم يعن بالإحسان كان مذمَّما

ضيعت حزمي في إبعادي الأملا وما ارعويت وشيباً رأسي اشتعلا

ولستُ إذا ذرعاً أضيق بضارع ولا يائس عند التَّعسُّر من يسر

(٦) انظر: تدليس ابن مالك؛ د. فيصل المنصور: ١١٧، ١٢١، ١٣٦، ومجموع مقالات الدُّكتور: فيصل بن عليٍّ المنصور في علوم العربيَّة: ٧٧٠- ٧٧١.

والَّذي يمنع ذلك يحكم على ما جاء من ذلك بالضَّرورة؛ لأنَّه لم يرد إلَّا في شعرٍ.

٣- ومن ذلك ما ذكره ابن هشام في باب جوازم الفعل المضارع حيث قال: «وجزمها فعلَيَ المتكلِّم مبنيَّين للفاعل نادرٌ، كقوله:

لا أعرفَنْ ربرباً حوراً مدامعها

وقال:

إذا ما خرجنا من دمشق فلا نَعُدْ»[١]

هنا أورد ابن هشام الحكم بالنُّدرة على الوجه المذكور، ثُمَّ استشهد له ببيتين من الشِّعر، فإن كانَ ذلك نادراً لا قليلاً وندرته تصل إلى الشُّذوذ، فتخريج البيتين على الضَّرورة أولى من تخريجه على النُّدرة، وأن لا يوردها موارد الأحكام المقيسة، ويُساق مساقها، فيوهم ذلك أنَّ ذلك وجهٌ مقيس، وليس هو ذاك، فالقياس على النَّادر من الأخذ بالوجه الضَّعيف أو الأضعف، والنَّادر أقرب إلى الحفظ منه إلى القياس.

على أنَّ ابن هشام في عطفه على ما سبق بقوله: «ويكثر (لا أُخرَجْ، ولا نُخرَجْ)»[٢] كأنَّه يشير إلى أنَّ ما سبقه من القليل، ولو قال: والكثير كذا وكذا لقوَّى أنَّ ما قبله من القليل، لكنَّه أورد الفعل لا الاسم، ولم يعلِّق بشيءٍ الشَّيخ: خالد الأزهريُّ تجاه تأصيل ذلك، وسعى في شرح معاني كلمات البيتين، وحكم ببساطة (لا)[٣].

٤- ومنه أيضاً قوله: «فأمَّا قوله:

أتوا ناري فقلتُ: منون أنتم؟

فنادر في الشَّعر، ولا يقاس عليه»[٤].

(١) أوضح المسالك: ٤/ ١٨٠- ١٨١.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ١٨٢.
(٣) انظر: التَّصريح بمضمون التَّوضيح: ٤/ ٣٥٧-٣٥٩.
(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٢٥٥- ٢٥٦.

هنا حكم بعدم قياسه مع حكمه عليه بالنُّدرة، ولا يعني قوله: «نادر في الشِّعر» أنَّه كثيرٌ في النَّثر، بل يعني أنَّ الشِّعر محلُّ المخالفات والاضطرار لم يرد فيه مثل هذا إلَّا نادراً، وربَّما لم يرد فيه غير هذا البيت، وقد انتقده د. البجاديُّ في حمله على النُّدرة وذكر انَّ له مثيلاً حمله على الضَّرورة، وأن هذا من ابن هشام منتقد، وهو من ملامح الاضطراب عنده والإخلال[1].

قلتُ: لو حكم عليه بالضَّرورة لكفاه حكمه عليه بالنُّدرة، والعطف عليها بعدم القياس.

٥- كذلك منه ما جاء في باب جمع التَّكسير من قوله: «**وندر في فاعلةٍ، كقوله:**

وقد أَراهنَّ عنِّي غير صُدَّادِ

والظَّاهر أنَّ الضَّمير للأبصار لا للنِّساء، فهو جمع (صادٌّ لا صادَّة)»[2].

ابن هشام هنا كأنَّه نظَّر وقعَّد للنَّادر، حيث ذكر النُّدرة ثُمَّ استشهد لها بالبيت؛ فكأنَّه يقيس ذلك، وينهكه ما أورده بعد البيت من التَّخريج على خلاف ظاهر ما جاء في البيت، وهذا يدلُّ على أنَّ ابن هشام لا يجيز ذلك ولا يقيسه، وبتخريجه هذا يهبط من الاحتجاج بالبيت هذا إذا ماً أسقطه، وعندي أنَّه لو حكم على البيت بالضَّرورة لكفاه مؤونة هذا التَّخريج الَّذي قد يقع الاختلاف في قبوله.

*****

(١) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٣٩.

(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٢٨٢- ٢٨٣.

المطلب الثَّالث: ما كان مستحقّاً للضَّرورة وحكم عليه بالشُّذوذ:

حَكَمَ ابن هشام على عديدٍ من الأبيات الشَّعريَّة[1] في كتابه (**أوضح المسالك**) بالشُّذوذ، والشَّاذ ممَّا يحفظ لا يقاس عليه.

والشُّذوذ من الأحكام الَّتي تطلق على ما خالف المطَّرد وجاء في النَّثر، والضَّرورة تُطلق على ما خالف المطَّرد وجاء في الشِّعر، والنَّاظر فيما حكم عليه ابن هشام بالشُّذوذ أنَّه مستحقٌّ للحكم عليه بالضَّرورة؛ لأنَّه مخالفةٌ واردة في نظم. وإن كان الشُّذوذ من جهة اللغة أعمَّ من الضَّرورة، ولكن باجتماعهما فالشُّذوذ لمخالفات المسموع في النَّثر والضَّرورة ما جاء عن الفصحاء من مخالفات مطَّرد كلامهم في النَّظم.

والشَّاذ يحفظ لا ينقاس، وربَّما كان اللفظ مطَّرداً في الاستعمال شاذٌّ في القياس، فلا يؤخذ بالقياس حينئذٍ لاستنكاف العرب من استعماله، ومثاله عدم إعلال (استحوَذَ، واستصوَبَ)[2]، وهي مستحقَّة بالقياس الإعلال.

ومن شواهد الأمثلة على ذلك عند ابن هشامٍ ما يأتي:

١- قال ابن هشامٍ في باب الأسماء السِّتَّة: «**فأمَّا قوله:**

خالط من سلمى خاشيمَ وفا

فشاذٌّ، أو الإضافة منويَّة؛ أي: خياشيمها وفاها»[3].

هنا حكم بالشُّذوذ ثُمَّ عطف بتخريج آخر على تقدير محذوف، وما لا يحتاج إلى تقدير أولى، والشُّذوذ مشكلٌ من جهة نوع الشَّاهد، ولو قيل

(١) ورد الحكم بالشُّذوذ على الأبيات كثيراً عند ابن هشام كثرةَ ما حكم بالضَّرورة على أمثالها، وقد جمعتُ منه مادَّةً تنهض ببحثٍ يستطلعها، ويكشف عن مساربها عنده، وموارد حكمه بها. يسَّر الله نشره.

(٢) انظر: الخصائص لابن جنِّي: ١/ ٩٧-٩٩.

(٣) أوضح المسالك: ١/ ٣٨- ٣٩.

بالضَّرورة لكان أسدَّ؛ لأنَّه في شعرٍ وفي القافية وحرف الرَّويِّ خصوصاً، وهذا أدعى من الحكم بالشُّذوذ، فالشُّذوذ فيما خالف في النَّثر على المشهور، وعلَّق د. البجاديُّ على ذلك بأنَّ ابن هشامٍ وقع في اضطراب بين الشُّذوذ ووجود النيَّة[1].

٢- ومن ذلك قوله: «وشذَّت قراءة بعضهم[2]: ﴿تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنُ﴾[3]، وقوله:

مَنْ يُعْنَ بالحمد لم يَنطِقْ بِما سَفَهٌ

والكوفيُّون يقيسون على ذلك»[4].

حيث حكم بالشُّذوذ على القراءة والبيت، ولو جعل ما في البيت ضرورة لكان أسدَّ، على أنَّ هذا البيت متكلَّم في ثبوته عن الفصحاء[5].

٣- ومن ذلك أيضاً ما جاء في كلامه على حذف عائد الموصول قوله: «وشذَّ قوله:

ما المستفزُّ الهوى محمود عاقبةٍ»[6]

حيث حكم على ما جاء في البيت، وحقُّه ما مثله أن يحكم عليه بالضَّرورة؛ لأنَّ المخالفة واردةٌ في بيت شعرٍ، على أنَّ هذا البيت مشكَّك في ثبوته كسابقه، فهو متكلَّم فيه[7].

(١) انظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٢٤.
(٢) هي قراءة الحسن وغيره. انظر: معجم القراءات؛ د. عبداللطيف الخطيب: ٢/ ٥٨٧- ٥٨٨.
(٣) الأنعام: ١٥٤.
(٤) أوضح المسالك: ١/ ١٥٢.
(٥) شُكِّك في نسبته إلى الفصحاء، بل اتُّهم ابن مالكٍ به. انظر: تدليس ابن مالك في شواهد النَّحو؛ د. فيصل المنصور: ١٤٥، البيت (٤٠٥).
(٦) أوضح المسالك: ١/ ١٥٤- ١٥٥، وانظر: ملامح اضطراب في (أوضح المسالك)، د. البجادي: ٢٤٠.
(٧) انظر: تدليس ابن مالك؛ د. المنصور: ١١٨، البيت (١٥٤).

٤- ومنه ما أورده في الكلام على أخبار (كاد) وأخواتها، حيث قال: «**وشذَّ مجيئه مفرداً بعد (كاد، وعسى) كقوله:**

فأبتُ إلى فهمٍ وما كدتُ آيباً

وقولهم: عسى الغوير أبؤساً»[١].

هنا حكم بالشُّذوذ، ثُمَّ استشهد له بالبيت وبالمثل؛ فكأنَّه يقرِّر ذلك ويؤصِّله ويقعِّد له، في حين أنَّ الشُّذوذ صادقٌ على المثل، أمَّا البيت فحقُّه التَّخريج على الضَّرورة والحكم عليه بها؛ لاستحقاقه إيَّاها بالمخالفة.

٥- ومن ذلك أيضاً قوله: «**وشذَّ قوله:**

وأعلم إنَّ تسليماً وتركاً للا متشابهان ولا سواءُ»[٢]

هذا الحكم كسوابقه حيث حكم عليه بالشُّذوذ، ولو خرَّجه على الضَّرورة لكان أدقَّ تخريجاً لاستحقاقه ذلك، فالمخالفة جاءت في نظم.

٦- وممَّا يشكل فهمه أيضاً ما جاء في قوله: «**وشذَّ قياساً (أعين)، وقياساً وسماعاً (أثوبٌ، وأسيفٌ) قال:**

لكلِّ دهرٍ قد لبستُ أثوبا

وقال:

كأنَّهم أسيفٌ بيض يمانيةٌ»[٣]

الإشكال وبيانه أنَّه لم يحكم على(أعين) بالشُّذوذ سماعاً لكثرة وروده، بخلاف (أسيف، وأثوب) فهي شاذَّة قياساً وسماعاً، وهذه المسألة قد عالجها ابن جنِّي[٤]، على أنَّ ما جاء في الأبيات حقُّه أن يكون ضرورة لا شواهد على

(١) أوضح المسالك: ١/ ٢٧١- ٢٧٢.
(٢) أوضح المسالك: ١/ ٣٠٨- ٣٠٩.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧٦- ٢٧٧.
(٤) انظر: الخصائص: ١/ ٩٦-٩٧.

الشُّذوذ كما ذكره هنا، وقد ناقشها مناقشة تأصيليَّة ماتعة د. البجاديُّ[1] تحت فصلٍ سمَّاه: «قبول القاعدة ولو عارضها سماع معتبر»[2].

٧- ولعلَّه ممَّا يطَّرَق هنا وإن كان لا يدخل من أوَّل أمره قوله: «**وشذَّ نحو (أرطاب) كما شذَّ في (فَعْل) المفتوح الفاء الصَّحيح العين السَّاكنها نحو: أحمال وأفراخ وأزناد، قال الله تعالى: ﴿وَأُوْلاتُ الأَحْمَالِ﴾[3]، وقال الحطيئة:**

ما ذا تقول لأفراخٍ بذي مرخٍ

وقال آخر:

وزندك أثقب أزنادها»[4]

المتقرَّر أنَّ (الفَعْل) المفتوح الفاء السَّاكن العين الصَّحيحها يجمع على (أفعل) لا على (أفعال)، وما جاء فهو شاذٌّ قياساً فإن توافر معه كثرة وورودٍ كان فصيحاً استعمالاً كـ(أحمال)، وإن لم يرد كان شاذّاً قياساً واستعمالاً، وما جاء منه في الشِّعر فعلى طرد قاعدة أنَّ ما جاء مخالفاً في الشَّعر هو ضرورة، فهو ضرورة هنا، وما كان ضرورة فلا ينقاس ولا يستعمل لأنَّه ليس من فصيح الكلام، بل يسمع ويحفظ فحسب، والمسألة تحتاج إلى مناقشةٍ ومفاتشةٍ أصوليَّة نحويَّة صرفيَّة، بمدارسة لغويَّة استقرائيَّة، تتبُّع واستنباطٍ ومعالجة وتقعيد.

وله من هذه البابة أمثلة كثيرة منثورة[5] في كتابه (**أوضح المسالك**) حكم على الأبيات الشِّعريَّة بالشُّذوذ، أو حكم بالشُّذوذ واستشهد له بالشَّعر.

*****

(١) انظر: ملامح اضطراب في أوضح المسالك: ٢٤٦-٢٤٨.

(٢) ملامح اضطراب في (أوضح المسالك): ٢٤٥، وهو الفصل السَّادس من بحثه هذا.

(٣) الطَّلاق: ٤.

(٤) أوضح المسالك: ٤/ ٢٧٨- ٢٧٩.

(٥) انظر أمثلة من ذلك: أوضح المسالك: ١/ ٢٥٣، ٢٧٢، ٢/ ٧١، ١٥٨، ٣/ ١٠٣، ٢١٥، ٢٣٣، ٣٤٠، ٤/ ١٢، ٢٢٨، ٢٦٣.

الخاتمة:

في الاختتام يحسن ذكر النَّتائج والثَّمرات، وما أدَّى إليه البحث ممَّا يستثمر تقييداً، وكذا ما أظهره ممَّا خفي وأضمر، وانتشر في كتابه وتبعثر؛ وذِكر مثل ذلك من معتادات البحوث والدِّراسات؛ لذا أجدني أرغب في تدوين ما وصلتُ وما وقفتُ عليه في معالجة هذه المسألة، وذلك بإبراز هذه الحصائل وذكرها، وهي على النَّحو الآتي:

١- أنَّ كتاب ابن هشام (**أوضح المسالك**) نثرٌ للألفيَّة، لذا هو حريص في إيجاز عبارته واختيار إشارته، وإن توسَّع في بعض، وأخذ الكتاب إلى شعابه بعيداً عن النَّظم. ودليل نثريَّته للألفيَّه تقفِّيه وترسُّمه ألفاظ الألفيَّة وأحكامها، ودليل هذا القول ما جاء في المبحث الأوَّل، وكتابه لولا طبعه مع الحواشي لكان في مجلَّد واحدٍ.

٢- أنَّ ابن هشام في دلالة مصطلح (الضَّرورة) يأخذ برأي الجمهور تنظيراً، وهو أنَّ الضَّرورة ما جاء في الشِّعر مخالفاً مطَّرد الكلام سواء أكان للشَّاعر عنه مندوحة أم لا. وظهر لي أنَّه عند التَّطبيق قد يخالف ذلك، وبرهان ذلك ما جاء في المبحث الأوَّل فقد أصَّل للضَّرورة، وعلى وجه الخصوص ما جاء في المطلب الثَّاني من المبحث الأوَّل، وقد قال ابن هشام في بعض كتبه: «**لا تنافي بين كون الشَّيء ضرورة، وكونه ذا وجهٍ يسوِّغه، بل لا تكون الضَّرورة إلَّا كذلك**»[(١)]، وهو بذلك مترسِّمٌ ظاهر ما قال الإمام إذ قال: «**وليس شيء ممَّا يضطرُّون إليه إلَّا وهم يحاولون به وجهاً**»[(٢)].

(١) تخليص الشَّواهد: ١٥٥.

(٢) كتاب سيبويه (هارون): ١/ ٣٢.

٣- أنَّ ابن هشام في تقعيده للضَّرورة تابع لما ذكره النَّاظم، وأمارة ذلك ما عقَّبتُ به على نصوص ابن هشام ممَّا أوردتهنَّ في المطلب الأوَّل من المبحث الأوَّل، وإن كان ابن هشام يأخذ بقول الجمهور في باب الضَّرورة ويردُّ على ابن مالكٍ بأنَّ على قولِه لا يبقَى في الوجود ضرورة[1]، لكنَّه تابعه هنا، ولم يناقشه فيما حَكَمَ به النَّاظم بتقعيده للضَّرورة بل سلَّم به، ومثَّل له واستشهد.

٤- أنَّ الضَّرورة عند ابن هشام تنوَّعت مسالكها، فبعضها أصَّله وحكم له، وبعضها قوَّاه، وبعضها ليَّنه، وبعضها اعتذر به وحكم به مخرجاً للمخالفة، وعلى التَّخريج على الضَّرورة والحكم بها انعقد المبحث الثَّاني بمطالبه الثَّلاثة، وهو ما سار فيه ابن هشام على رأي الجمهور.

٥- أنَّ ما قعَّده للضَّرورة وأصَّله كما ذكرته آنفاً حقُّه أن لا يحكم عليه بالضَّرورة، خصوصاً ما خصَّه بالشِّعر من مثل قوله: «**الرَّابعة: ضرورة الشِّعر**»[2]، وحقُّه والحال هذه أن يجعله لغةً خاصَّة بالشِّعر، لتعارض الجمع بين أن يكون أصلاً وأن يسمَّى ضرورة، فالضَّرورة تعني عدم القياس، وجعله أصلاً ونوعاً، فهذا يعني أنَّه مقيس، ويندفع ذلك بأن يُجعل المؤصَّل له لغةً للشِّعر.

ولغة الشِّعر هي واردة عنده بدليل قوله في باب حروف الجرِّ: «**أحدها: الكاف، والأصحُّ أنَّ اسميَّتها مخصوصة بالشِّعر كقوله:**

يضحكْنَ عن كالبرد المنهمِّ»[3]

وبهذا يكون ثَمَّ تباين بين لغة الشِّعر أو ما يختصُّ بالشِّعر وبين الضَّرورة.

٦- أنَّ ابن هشام حكم على أبياتٍ شعريَّة فيها مخالفة- وهي مستحقَّة

(١) انظر: تخليص الشَّواهد: ٨٢.
(٢) أوضح المسالك: ٤/ ٣١.
(٣) أوضح المسالك: ٤/ ٤٨- ٤٩.

للحكم عليها بالضَّرورة- حكم عليها بالشُّذوذ، والشَّاذ لا يقاس عليه؛ فكأنَّ الحكم بالشُّذوذ عنده أمتن من الحكم عليها بالضَّرورة، فالضَّرورة قد أصَّل لها في مواضع، واحتكم إليها.

٧- كأنَّ ابن هشام يتحرَّج من الحكم على بعض الأبيات بالضَّرورة، مصداق ذلك ما جاء في المطلب الأوَّل من المبحث الخامس، وذلك أنَّه يتكلَّف في تخريج الشَّاهد، بل يتعسَّر في تخريجه ويجهد، ولو حكم عليه بالضَّرورة -والضَّرورة من أحكام الأشعار- لكفاه ذلك جَهداً.

٨- أنَّ شواهد شعريَّة جاءت عند ابن هشام حكم عليها بالنُّدرة وترك الحكم عليها بالضَّرورة، والنُّدرة وصفٌ تأصيليٌّ جمعيٌّ، والضَّرورة وصف نحويٌّ انفراديٌّ. فظهر لي أنَّ مراده بالنُّدرة هو القلَّة الَّتي تقابل الكثرة، وعلى هذا فكأنَّه أراد بحكمه عليها بها جواز القياس على ضعفه من أجل النُّدرة.

٩- أن مصطلح الضَّرورة لا يستبان مراد ابن هشام به من كتاب واحد، بل لا بدَّ من استقراء موارده عنده في جميع ما ألَّف في النَّحو أو ما وصلنا من مؤلَّفاته، وبذلك يستطاع إدراك تطوُّر المصطلح عنده، وطرائق الحكم به لديه، فيطمأن حينئذٍ إلى صدقيَّة الحكم على ابن هشام في اعتبار دلالة الضرورة تنظيراً وتطبيقاً، ويكون بذلك ابن هشامٍ متحرِّراً وليس الحكم على رأيه في ظلِّ ابن مالكٍ، مع عدم إغفالٍ تأخر التَّأليف وتقدُّمه.

١٠- أنَّ الشُّذوذ عند ابن هشام له دلالات مختلفة، ومعارج متباينة دقيقة، ومسالك تنزاح فتختلف منسلكاتها، وأمره يحتاج إلى تقصٍّ وبسط للإحاطة بدلائلها واستيفاء مدلولاتها، وبالجملة فله منازع، فحيناً يرد الشُّذوذ ولا ينقاس غير أنَّه فصيح في الاستعمال، وحيناً يرد ولا

ينقاس وهو ممتنع في الاستعمال، وخطأ في الكلام، ومن مثيلات هذا الاختلاف. وقد عنيتُ بموارده عند ابن هشامٍ فعساه أن يشرق بحثاً رديفاً لهذا الحديث.

رحم الله ابن هشامٍ الأنصاريَّ رحمة واسعة.

اللهمَّ اختم بالسَّعادة آجالنا، واقرن بالعافية غدوّاً وآصالنا، واصبب سجال عفوك على ذنوبنا. وصلَّى الله وبارك على نبينا محمَّدٍ، والحمد لله رب العالمين.

ثبت المصادر والمراجع:

- **ارتشاف الضَّرَب من لسان العرب**؛ لأبي حيَّان، تحقيق: د. رجب عثمان محمَّد، مطبعة المدنيِّ بمصر، نشر مكتبة الخانجيِّ بالقاهرة، ط (١)، العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- **الأعلام**؛ للزِّركليِّ، دار العلم للملايين، لبنان/ بيروت، ط (١١) شهر أيّار من عام ١٩٩٥م.
- **أعيان العصر وأعوان النَّصر**؛ للصَّفديِّ، تحقيق: د. عليّ أبو زيد ورفاقه، دار الفكر للطِّباعة والنَّشر، سوريا/ دمشق، ط (١)، العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- **الاقتراح في علم أصول النحو**؛ للسُّيوطيِّ، تحقيق: د. حمدي عبدالفتاح مصطفى خليل، نشر مكتبة الآداب بالقاهرة، ط (٣)، العام: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- **ألفيَّة ابن مالك في النَّحو والتَّصريف، المسمَّاة (الخلاصة)**، تحقيق: أ.د. سليمان بن عبدالعزيز العيونيِّ، مكتبة دار المنهاج للطباعة والنَّشر، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، ط (١)، العام: ١٤٣٢هـ.
- **أوضح المسالك إلى ألفيَّة ابن مالك**؛ لابن هشام، تحقيق: محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد، المكتبة العصريَّة، لبنان/ صيدا، طبعة العام: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- **أوضح المسالك إلى ألفيَّة ابن مالك**؛ لابن هشام، تحقيق: أ. صالح سهيل علي حُمُّودة، مكتبة الفاروق، الأردن/ عمَّان، ط (١)، العام: ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- **إيجاز التَّعريف في علم التَّصريف**؛ لابن مالك، تحقيق: د. محمَّد المهدي عبدالحيِّ عمَّار سالم، نشر عمادة البحث العلميِّ بالجامعة الإسلاميَّة، المملكة العربية السعودية/ المدينة المنوَّرة، ط (١)، العام: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويِّين والنُّحاة**؛ للسُّيوطيِّ، تحقيق الأستاذ: محمَّد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصريَّة، لبنان/ بيروت، ط (١)، العام: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- **تخليص الشَّواهد وتلخيص الفوائد**؛ لابن هشام، تحقيق وتعليق: د. عبَّاس مصطفى الصَّالحيِّ، دار الكتاب العربيِّ، لبنانَ/ بيروت، ط (١)، العام: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- **تدليس ابن مالك في شواهد النَّحو**؛ للدكتور: فيصل بن عليٍّ المنصور، دار الألوكة للنَّشر، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، ط (١)، العام: ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- **التَّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التَّسهيل**؛ لأبي حيَّان، تحقيق: أ.د. حسن بن محمود هنداويٍّ، الأجزاء من (١-٥) طُبعت في دار القلم، سوريا/ دمشق، ط (١)، ج (١): العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، والأجزاء (٦ - ١٧) طُبعت في دار كنوز إشبيليًا للنَّشر والتَّوزيع، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، ط (١)، ج (٦): العام: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- **التَّصريح بمضمون التَّوضيح**؛ للشَّيخ: خالد الأزهريِّ، دراسة وتحقيق: د. عبدالفتَّاح بحيري إبراهيم، مطبعة الزَّهراء للإعلام العربيِّ، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- **تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد**؛ للدَّماميني، تحقيق: الشَّيخ د. محمَّد بن عبدالرَّحمن المفدَّى، مطابع الحميضيِّ، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، ط (٢)، العام: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- **تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد**؛ لناظر الجيش، دراسة وتحقيق: أ.د. عليّ محمَّد فاخر، ورفاقه، دار السَّلام للطِّباعة، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- **خزانة الأدب ولبُّ لباب لسان العرب**؛ للبغداديِّ، تحقيق الأستاذ الكبير: عبدالسَّلام بن محمَّد هارون، مطبعة المدنيِّ، مصر/ القاهرة، ط (٤)، العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- **الخصائص**؛ لابن جنِّي، تحقيق الأستاذ: محمَّد عليّ النَّجَّار، دار الكتب المصرية، د ت.

- **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**؛ لمحمَّد بن فضل الله المحبِّيِّ، طبعة دار صادر، لبنان/ بيروت.
- **الدُّرر الكامنة في أعيان المئة الثَّامنة**؛ لابن حجرٍ العسقلانيِّ، دار الجيل، لبنان/ بيروت.
- **سيبويه والضَّرورة الشِّعريَّة**؛ د. إبراهيم حسن إبراهيم، مطبعة حسَّان، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- **شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب**؛ لابن العماد الحنبليِّ، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، سوريَّا/ دمشق، ط (١)، العام: ١٤١٣هـ - ١٩٩٨م.
- **شرح ألفيَّة ابن مالكٍ**؛ لابن النَّاظم، حقَّقه وضبطه، وشرح شواهده: د. عبدالحميد السَّيد محمَّد عبدالحميد، دار الجيل، لبنان/ بيروت.
- **شرح التَّسهيل**؛ لابن مالكٍ، تحقيق: د. عبدالرَّحمن السَّيِّد، ود. محمَّد بدوي المختون، هجر للطِّباعة والنَّشر بمصر، ط (١)، العام: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- **شرح شذور الذَّهب في معرفة كلام العرب**؛ لابن هشام الأنصاريَّ، تحقيق: محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد، المكتبة العصريَّة، لبنان/ صيدا، ط (١)، العام: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- **شرح قطر النَّدى وبل الصَّدى**؛ لابن هشام الأنصاريَّ، تحقيق: محمَّد محيي الدِّين عبدالحميد، المكتبة العصريَّة، لبنان/ صيدا، ط العام: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- **شرح الكافية الشَّافية**؛ لابن مالكٍ، تحقيق: د. عبدالمنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتُّراث، نشر مركز البحث العلميِّ وإحياء التُّراث الإسلاميِّ التَّابع لجامعة أمِّ القرى، ط (١)، العام: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- **شرح كتاب سيبويه**؛ للسِّيرافيِّ، تحقيق ج (١): أ.د. رمضان عبدالتَّوَّاب، وزملائه، العام: ١٩٨٦م، وج (١٩): د. محمَّد عبدالله جبر سُلومة، العام:

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م (من الجزء١-١٩)، دار الكتب والوثائق القوميَّة بالقاهرة، ما عدا (١٧) لم يظهر بعدُ.

- **الضَّرائر وما يسوغ للشَّاعر دون النَّاثر**؛ للأستاذ: محمود شكري الألوسيِّ، دار الافاق العربيَّة، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- **ضرائر الشِّعر**؛ **لابن عصفور**، تحقيق: د. السَّيِّد إبراهيم محمَّد، لبنان/ بيروت، ط (٢)، العام: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- **ضرورة الشِّعر**؛ للسِّيرافيِّ، تحقيق: أ.د. رمضان عبدالتَّوَّاب، دار النَّهضة العربيَّة، لبنان/ بيروت، ط (١)، العام:١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- **الضَّرورة الشِّعريَّة في النَّحو العربيِّ**؛ أ.د. محمَّد حماسة عبداللطيف، مكتبة دار العلوم، مصر/ القاهرة.
- **فيض نشر الانشراح من روض طيِّ الاقتراح**؛ لأبي الطَّيِّب الفاسيِّ، تحقيق وشرح: أ.د. محمود يوسف فجَّال، طبعة دار البحوث للدِّراسات الإسلاميَّة وإحياء التُّراث بحكومة دبيّ، الإمارات العربيَّة المتَّحدة، ط (٢)، العام: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- **القاموس المحيط**؛ للفيروزأباديِّ، عناية الأستاذ: محمَّد عبدالرَّحمن المرعشليِّ، دار إحياء التُّراث العربيِّ، لبنان/ بيروت، ط (٢)، العام: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- **الكتاب (كتاب سيبويه)**، تحقيق الأستاذ: عبدالسَّلام هارون، مطبعة المدنيِّ، مصر/ القاهرة، الجزء (١) ط (٣)، العام: ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.
- **المجمعيُّون في خمسة وسبعين عاماً**، إعداد: د. محمَّد مهدي علاَّم وَ د. محمَّد حسن عبدالعزيز، طبعة مجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة، ط (١)، العام: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- **مجلَّة مجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة**، العدد (٣٢)، شوَّال ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- **مجموع مقالات الدُّكتور: فيصل بن عليٍّ المنصور في علوم العربيَّة**. (كتاب رقميٌّ): http://said.net/book/22/17454.pdf

- (بحث) مشكلات (أوضح المسالك) بين ابن هشام وشرَّاحه، أ.د. سعود بن عبدالعزيز الخنين، مجلَّة العلوم العربيَّة، جامعة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، العدد (٣٠)، المحرَّم (١٤٣٥هـ).
- (بحث) مصطلح الضَّرورة الشِّعريَّة؛ أ.د. عبدالحميد عثمان زرموح، مجلَّة كليَّة الآداب/ جامعة مصراتة، ليبيا، العدد (٣)، العام (٢٠١٥م).
- معجم القراءات؛ أ.د. عبداللطيف محمَّد الخطيب، دار سعد الدِّين للطِّباعة والنَّشر والتَّوزيع، سوريا/ دمشق، ط (١)، العام: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- المعجم الوسيط؛ لمجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة، مكتبة الشُّروق الدَّوليَّة، ط (٤)، العام: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٤م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب؛ لابن هشام الأنصاريِّ، تحقيق: أ.د. عبداللطيف محمَّد الخطيب، نشر المجلس الوطنيِّ للثَّقافة والفنون والأدب، دولة الكويت، ط (١)، العام: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- المقاصد الشَّافية في شرح الخلاصة [خلاصة] الكافية؛ للشَّاطبيِّ، تحقيق: د. عبدالرَّحمن بن سليمان العثيمين، وزملائه، طبعة جامعة أمِّ القرى (مركز إحياء التُّراث الإسلاميَّ) / معهد البحوث العلميَّة، ط (١)، العام: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- المقاصد النَّحويَّة في شرح شواهد شروح الألفيَّة؛ للعينيِّ، تحقيق: أ.د. علي محمَّد فاخر وزميليه، دار السَّلام للطباعة والنَّشر، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- المقتضب؛ للمبرد، تحقيق: أ.د. محمَّد عبدالخالق عضيمة، عالم الكتب، لبنان/ بيروت.
- (بحث) ملامح اضطراب في (أوضح المسالك)، أ.د. عبدالعزيز بن أحمد البجاديِّ، مجلَّة العلوم العربيَّة والإنسانيَّة/ جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية/ القصيم، المجلَّد (٣)، العدد (٢)، رجب: ١٤٣١هـ.

- **منهج السَّالك في الكلام على ألفيَّة ابن مالكٍ**؛ لأبي حيَّان، تحقيق: أ.د. شريف عبدالكريم النَّجَّار، وَ د. ياسين أبو الهيجاء، عالم الكتب الحديث، الأردنّ/ إربد، ط (١)، العام: ٢٠١٥م.
- **المهذَّب في علم أصول الفقه المقارن**؛ أ.د. عبدالكريم بن عليٍّ النَّملة، الرُّشد ناشرون، المملكة العربية السعودية/ الرِّياض، ط (١)، العام: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- **ابن هشام الأنصاريُّ آثاره ومذهبه النَّحويِّ**، للدُّكتور: عليّ فودة نيل، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الرِّياض، ط (١)، العام: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- **ابن هشام وأثره في النَّحو العربيِّ**، للدُّكتور: يوسف بن عبدالرَّحمن الضَّبع، دار الحديث، مصر/ القاهرة، ط (١)، العام: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.